جامعة د. الطاهر مولاي سعيدة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

دور الدولة الحديثة في توجيه الاقتصاد

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص: سياسات العامة والتنمية

إعداد الطالب:

- بكوش ياسر

تحت إشراف الأستاذ:

♦ د.يتيم محمد

أعضاء لجنة المناقشة

* الأستاذ: ولد الصديق ميلود .... رئيسا

* الأستاذ: يتيم محمد ..... مشرفا ومقررا

* الأستاذ: بعوني احمد .... مناقش

السنة الجامعية

2015/2014م

بسم الله الرحمن الرحيم

تشكرات

أشكر الله جلَّت قدرته الذي وفقني لما استطعت القيام به ، والشكر موصول إلى الأستاذ الدكتور: د. يتيم محمد ، الذي قبل الإشراف على سير هذا البحث، وبذل بتوجيهاته قُصارى جهده من أجل أن يصل إلى هذه المرحلة، ولم يبخل علي بخبرته ومنهجيته

أشكر السادة الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة الذين منحوني جزءاً من وقتهم الثمين لقراءة هذا العمل المتواضع، الذي آمل أن أكون قد وفقت في إنجازه.

أشكر كل من ساعدني من قريبٍ أو بعيد في إنجاز هذا العمل المتواضع، والوصول به إلى هذه اللحظة، وأخص إلى عمال المكتبة الذين ساعدوني في إخراج المراجع

إهداء

إلى التي تحمل أخف كلمة نطق بها اللسان، وتميز لضرعها عرش الرحمان، ووضعت تحت
قدميها الجنات .كانت الملاذ و المأوى سر السعادة والنجوى، نبع الحنان، ومبعث الأمان ..لكي أمـــــي
إلى من خطى در ب الصعاب من أجلنا، صاحب القلب الكبير، تاج رأسي إلى رمز العطاء،
فكان هو قدوتي حيثما أسير، فبث في روحي الحياة، وقوة الدفاع؛.لك أبـــي....
أسأل ا لله سبحانه وتعالى أن يطيل في عمرهما على الطاعة، وأن يمنحهما الصحة والعافية، وأن
يجعل عاقبتهما جنة عرضها السموات و الأرض.
إلى القلوب التي أحاطتني بالجد والرعاية، ورافقتني في دروب الحياة،
إلى إخوتي وأختي :
عبد الحق وعبد المومن وعبير و كل الأهل و الأقارب.
إلى كل من التقيت بهم ، وسرت معهم على درب العلم و التعلم، إلى الأصدقاء، رمز الوفاء الحاج و حنو و سفيان و بوزيان وأيوب وأمين العطاء، و كل طلبة الماستر علوم سياسية 2014-2015

تشكرات

أشكر الله جلَّت قدرته الذي وفقني لما استطعت القيام به ، والشكر موصول إلى الأستاذ الدكتور: د. يتيم محمد ، الذي قبل الإشراف على سير هذا البحث، وبذل بتوجيهاته قُصارى جهده من أجل أن يصل إلى هذه المرحلة، ولم يبخل علي بخبرته ومنهجيته

أشكر السادة الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة الذين منحوني جزءاً من وقتهم الثمين لقراءة هذا العمل المتواضع، الذي آمل أن أكون قد وفقت في إنجازه.

أشكر كل من ساعدني من قريبٍ أو بعيد في إنجاز هذا العمل المتواضع، والوصول به إلى هذه اللحظة، وأخص إلى عمال المكتبة الذين ساعدوني في إخراج المراجع

المقدمة العامة

الفصل الأول: ماهية الدولة الحديثة

المبحث الأول: الاطار المفاهيمي للدولة الحديثة

المطلب الأول: مفهوم الدولة الحديثة

المطلب الثاني: مقومات الدولة الحديثة

المطلب الثالث :سمات الدولة الحديثة

المبحث الثاني: دواعي تدخل الدولة في الاقتصاد

المطلب الأول: حجج معارضي تدخل الدولة

المطلب الثاني: حجج مؤيدي تدخل الدولة

المطلب الثالث: اسباب و حدود تدخل الدولة

الفصل الثاني: آليات تدخل الدولة في توجيه الاقتصاد

المبحث الأول: تدخل الدولة عبر السياسة المالية

المطلب الأول: ماهية الساسة المالية

المطلب الثاني: اهداف السياسة المالية

المطلب الثالث: حدود التدخل عبر السياسة المالية

المبحث الثاني :تدخل الدولة عبر السياسة النقدية

المطلب الأول: ماهية السياسة النقدية

المطلب الثاني : اهداف السياسة النقدية

المطلب الثالث : حدود التدخل عبر السياسة النقدية

الفصل الثالث:دراسة تحليلية حول تدخل الدولة في الاقتصاد (حالة الجزائر)

المبحث الأول: تدخل الدولة عبر السياسة النقدية

المطلب الأول تطور السياسة النقدية في الجزائر

المطلب الثاني : ادوات السياسة النقدية في الجزائر

المبحث الثاني : تدخل الدولة عبر السياسة المالية

المطلب الأول: تطور السياسة المالية في الجزائر

المطلب الثاني : ادوات السياسة المالية في الجزائر

المطلب الثالث : اثر السياسة المالية في الجزائر

الخاتمة العامة

مقدمة عامة

أخذت مسألة تدخل الدولة في الاقتصاد حيزا هاما في الفكر الاقتصادي؛ ومهما اختلفت طبيعة الإيديولوجية المتبعة من قبل النظام السياسي، فإن الحكومات تحاول جاهدة التحكم في الاقتصاد أو توجيهه، لذا فإن النشاط الاقتصادي، بطبيعته يرتبط بالدولة.

ورغم عدم قبول هذا الارتباط و العمل على استبعاد الدولة عن الاقتصاد في جزء كبير من الفكر الليبرالي، إلا أن دراسة ظاهرة دور الدولة في الاقتصاد من منظور القانون الاقتصادي العام تسمح، إلى حد ما، بتحديد الإطار القانوني للعلاقة بينهما وبمعرفة وسائل تدخل أو عدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي.

ويأخذ هذا التدخل عدة مظاهر تتأثر بالظروف المحيطة و النظام الاقتصادي السائد، ففي الفكر الليبرالي، يقتصر دور الدولة على الحفاظ على النظام العام، و العمل على ضمان احترام الحريات و المبادئ التي يقوم عليها أساسا الاقتصاد الحر.

حيث أنه بعد الأزمة العالمية لسنة1929 أصبح للدولة دور جديد يبرز في اتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح الاختلالات الناجمة عن السوق، وهو ما يعبر عن الدولة المتدخلة و في سياق تطور تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، ظهر مفهوم الدولة الحديثة الذي يتمحور أساسا حول إعادة صياغة كيفيات و وسائل و مؤسسات هذا التدخل، حيث لم يتم الإنقاص من التنظيمات الاقتصادية أو من الرقابة العمومية بل تم إعدادهما بشكل مختلف وأوكلت إلى هيئات إدارية مستقلة.

وبالرغم من تطور دور الدولة في الاقتصاد، و ما يتخلله من اتفاق أو اختلاف حول طبيعة درجة هذا التدخل، يبقى وجود الدولة كفاعل في المجال الاقتصادي ضروريا؛ حيث يقع على عاتق السلطات العمومية مهمة رسم السياسات العمومية الاقتصادية التي عادة ما تترجمها المالية العمومية من خلال استعمال السياسة الميزانية.

وما يميز مجال المالية العمومية في إطار استعمال السياسة الميزانية كأداة للتدخل العمومي، استعمال القانون كوسيلة لتحقيق الإنفاق العمومي أو السياسة الجبائية؛ ويعتبر قانون المالية الوسيلة المثلى -حتى لا نقول الحصرية- لتحقيق هذه السياسات لما يتميز به من خصائص كونه نص تشريعي متميز يمكّن من تحقيق أهداف السياسات الاقتصادية العمومية.

وبالعودة إلى التجربة الجزائرية فإن مسألة تدخل الدولة في الاقتصاد أخذت منحى متذبذب، وتغيرت بحسب الظروف السياسية و المالية للدولة؛ حيث ورثت الجزائر، غداة الاستقلال، نظاما اقتصاديا يعتمد على مبادئ الليبرالية الاقتصادية و الأرثوذوكسية المالية التي كرسها الاستعمار الفرنسي.

و في محاولة لإعادة بناء الاقتصاد الوطني بعد الاستقلال، مرت الدولة بمرحلة انتقالية تميزت بمواصلة العمل بالقوانين الفرنسية التي لا تتعارض مع السيادة الوطنية ، مع العمل على تدارك الضعف الكبير في التنمية و السعي للرفع من المستوى المعيشي لـ 12 مليون جزائري في إطار نظام سياسي مبني على الديمقراطية الاجتماعية وفق ما ينص عليه دستور 1963 .

ومنذ سنة 1965 اتخذت الدولة مجموعة من التدابير تهدف إلى إحداث نظام اقتصادي اشتراكي يتمحور أساسا حول تجاوز الفترة الانتقالية لضمان "استقلالية حقيقية" عن الخارج ، وذلك من خلال احتكار الدولة لجميع الأنشطة الاقتصادية الإستراتيجية و عدم السماح للقطاع الخاص الوطني أو الأجنبي بتولي عملية التنمية، حيث قرر مجلس الثورة سنة 1966 مبدأ التنمية الاقتصادية و الاجتماعية المبنية على التخطيط المركزي و مبدأ التدخل المباشر للدولة في الاستثمارات الإنتاجية.

و في مرحلة موالية، تجسد التدخل الاقتصادي المباشر بواسطة الاستثمار المكثف، وانتهاج أسلوب التخطيط من خلال مخططات التنمية الرباعية و الخماسية، و تفضيل الإنفاق العمومي في مختلف المجالات .

وبعد الأزمة البترولية لسنة ،1986 وعدم قدرة النسيج الاقتصادي على تحمل صدمة انهيار أسعار المحروقات، لجأت الجزائر إلى تغيير المنهج الاقتصادي من خلال محاولة الحد من تدخل الدولة في الاقتصاد و السعي للرجوع إلى الحدود الكلاسيكية لقانون المالية من خلال تدخل أقل.

ترجم هذه المحاولات جملة من الإصلاحات كانت ترمي إلى انسحاب الدولة كمتعامل اقتصادي مباشر، و الفصل بينها وبين المؤسسة العمومية و محاولة إعطاء الأولوية لاقتصاد السوق وتجسيد مفهوم الضبط، وذلك للحد من العجز ألميزاني وتخفيض المديونية العمومية، وبالتالي البحث عن فعالية أكبر للنفقات العمومية .

الإشكالية :

قضية التدخل الحكومي أو كما تعرفها الأدبيات دور الدولة في الاقتصاد من القضايا الجدلية التي احتلت ولا تزال تحتل مساحة معنوية من النقاشات سواء على المستوى الأكاديمي أو على مستوى صناعة السياسة الاقتصادية، ويأخذ هذا التدخل عدة مظاهر تتأثر بالظروف المحيطة و النظام الاقتصادي السائد، ففي الفكر الليبرالي، يقتصر دور الدولة على الحفاظ على النظام العام، و العمل على ضمان احترام الحريات و المبادئ التي يقوم عليها أساسا الاقتصاد الحر، ويأخذ هذا التدخل عدة مظاهر تتأثر بالظروف المحيطة و النظام الاقتصادي السائد، ففي الفكر الليبرالي، يقتصر دور الدولة على الحفاظ على النظام العام، و العمل على ضمان احترام الحريات و المبادئ التي يقوم عليها أساسا الاقتصاد . ومما سبق يمكن طرح التساؤل التالي :

- **ما مدى تأثير دور الدولة في توجيه الاقتصاد ؟**

الفرضيات : للإجابة على إشكالية البحث والوصول الى الأهداف المحددة له توجب علينا وضع الفرضيات التالية :

- يعتبر تدخل الدولة في توجيه الاقتصاد تدخلا ايجابيا.
- يعتبر تدخل الدولة في توجيه الاقتصاد تدخلا سلبيا .
- يوجد اثر للسياسة النقدية على الاقتصاد في الجزائر .
- يوجد اثر للسياسة المالية على الاقتصاد في الجزائر .

مناهج البحث المستخدمة :

بالنظر لطبيعة الموضوع ارتأينا في بحثنا هذا إتباع مجموعة من المناهج العلمية و هذا للإحاطة أكثر بالموضوع ، هذه المناهج تتمثل في :

- المنهج التاريخي : والذي من خلاله تمكننا من معرفة أهم المحطات التاريخية للدور الذي تقوم به الدولة الحديثة في توجيه الاقتصاد .

- المنهج الوصفي و التحليلي : لقد مكننا هذا المنهج من وصف و تحليل المصطلحات و المفاهيم المتعلقة بالدولة الحديثة و السياسة المالية و السياسة النقدية و الإلمام بها بشكل كافل .

- منهج دراسة الحالة : ان دراسة حالة كانت تتعلق بدراسة حول تدخل الدولة في توجيه الاقتصاد في الجزائر عبر السياسات المالية و السياسات النقدية .

أهمية الدراسة :

تكمن أهمية دراسة الموضوع التعرف على مفاهيم كل من الدولة الحديثة و السياسة المالية والسياسة النقدية والوقوف عند دواعي تدخل الدولة في الاقتصاد ،والوقوف أيضا عند آليات تدخل الدولة في توجيه الاقتصاد .

إن أهمية موضوع الدراسة تكمن في ضرورة تسليط الضوء على التجربة الجزائرية في مجال التدخل الاقتصادي للدولة من خلال السياسات المالية و السياسات النقدية .

إضافة إلى ذلك فإن موضوع تدخل الدولة في الاقتصاد و انتهاج سياسة الإنفاق العمومي من أجل تحقيق الإنعاش الاقتصادي، من منظور قانوني أصبح موضوعا يحظى بأهمية بالغة لاسيما بعد الأزمة المالية العالمية .

أسباب الدراسة :

العديد من الأسباب تدفع الى اختيار موضوع الدراسة ولقد أجملناها في نوعين من الأسباب وهي :

الأسباب الموضوعية : فتعود إلى المكانة و الأهمية التي يكتسبها الموضوع محل الدراسة لان هذا الموضوع لم يحظ بالقدر الوافي من الدراسات والبحوث لذا ارتأينا من خلال اختيار هذا الموضوع محاولة المساهمة في إثراء هذا المجال .

الأسباب الذاتية : تكمن الأسباب الذاتية في كون الموضوع يدخل في مجال تخصصي من جهة ، و مرتبط بتطلعاتنا الاكادمية و المهنية المستقبلية من جهة الأخرى و التي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع .

الفصل الأول :
ماهية الدولة الحديثة

مقدمة الفصل الأول :

يثير موضوع " الدولة " في الأدبيات السياسية والقانونية المعاصرة مشاكل وتساؤلات ليست بالقليلة، على الرغم من الحشد الهائل من المؤلفات والكتابات التي بحثت في هذا الموضوع أو دارت حوله ولازال، على سبيل المثال، تعريف" الدولة " لوحده محل جدل مختلف المدارس السياسية والقانونية. وفي التراث الفكري للجيل الوسيط من الكتاب العرب يطرح الموضوع ذاته مشاكل أكثر تعقيدا؛ لكن قلة المصادر والمؤلفات التي عالجته بشكل دقيق، فضلا عن المعاني الفضفاضة التي ارتداها تعبير "الدولة" عند البعض من كتابنا الوسيطين، أسباب تكفي لتعليل غموض هذا الموضوع وتعقيده. بيد أن التحول الكبير في هذا الميدان ندين به إلى مفكرنا العربي عبد الرحمن بن خلدون، فقد عالج صاحب المقدمة موضوع الدولة على نحو فذ، أسهم من خلاله بجدارة إسهاما كريما في إلا أن نقف أمام آرائه باحترام واٍ تنهيج أسس دراسة هذه المؤسسة، لذلك فإننا لا نملك عجاب.

أخذت مسألة تدخل الدولة في الاقتصاد حيزا هاما في الفكر الاقتصادي؛ ومهما اختلفت طبيعة الإيديولوجية المتبعة من قبل النظام السياسي، فإن الحكومات تحاول جاهدة التحكم في الاقتصاد أو توجيهه، لذا فإن النشاط الاقتصادي، بطبيعته يرتبط بالدولة. ورغم عدم قبول هذا الارتباط و العمل على استبعاد الدولة عن الاقتصاد في جزء كبير من الفكر الليبرالي، إلا أن دراسة ظاهرة دور الدولة في الاقتصاد من منظور القانون الاقتصادي العام تسمح، إلى حد ما، بتحديد الإطار القانوني للعلاقة بينهما وبمعرفة وسائل تدخل أو عدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي.

وعليه تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين : المبحث الأول جاء تحت عنوان الإطار ألمفاهيمي للدولة الحديثة تطرقنا من خلاله إلى ثلاث مطالب :

المطلب الأول: ماهية الدولة الحديثة

المطلب الثاني : مقومات الدولة الحديثة

المطلب الثالث : سمات الدولة الحديثة

أما المبحث الثاني فقد تضمن دواعي تدخل الدولة في الاقتصاد تطرقنا من خلاله إلى ثلاث مطالب المطلب الأول : حجج معارضي تدخل الدولة

المطلب الثاني : حجج مؤيدي تدخل الدولة ،المطلب الثالث : أسباب وحدود تدخل الدولة في الاقتصاد .

المبحث الأول : الإطار ألمفاهيمي للدولة الحديثة

يمثل عنصر المفهوم في أية دراسة عاملا مهما ومحوريا، من أجل استبيان عقد الصلة بين العنصر المتغير والعنصر الثابت في تحليل وفك التفاعل وحجم الغموض في الموضوع محل الدراسة،وفي موضوعنا هذا سوف نتطرق مفهوم الدولة والدولة الحديثة ، بما يخدم وجهة الإشكالية بطبيعة الحال، وقد تعددت أوجه تحديد وضبط هذا المفهوم ولم يحصل الاتفاق حول مسألة تحديد مفهوم واحد للدولة الحديثة بين مختلف الأطياف التي تناولت صياغات متباينة ومتقاربة في الموضوع .

المطلب الأول: مفهوم الدولة الحديثة

قبل التطرق لماهية الدولة الحديثة يجب أولا الإشارة لمفهوم الدولة .

مفهوم الدولة :

1- إن التقصي عن المعاني اللفظية الصرفة لمدلول كلمة "دولة" في الشهير من القواميس العربية القديمة يبعدنا بشكل واضح وذو مغزى – كما سنرى- عن مفهومها اللغوي الشائع في الغرب، فكلمة "دولة" تجد جذورها اللغوية هناك في تعبير "status"اللاتيني القديم، والحقيقة إن الكلمة هذه هي كلمة محايدة تعني حالة أو طريقة العيش " ولذا فإنها لصيقة بمعاني الثبات ."والاستقرار" لكنها على الرغم من ذلك "تبقى غامضة وعامة. (1)

2- فالدولة عند ابن خلدون مثلا هي" **ظاهرة في كل مرة تنتهي فيها الدورة السياسية"** في نظره لا دائمة ولا مستقرة. وينطلق ابن خلدون في تفسيره لظاهرة عدم استقرار الدولة، من فكرة عزيزة عليه، فكرة أكثر شمولية، وهي عدم إثبات ظواهر الاجتماع الإنساني على الإطلاق عنده، يقول كاتبنا في مقدمته:(إن أحوال العالم والأمم وعوائدهم ونحلهم لا تدوم على وتيرة واحدة ومنهاج مستقر، إنما هو اختلاف على الأيام والأزمنة وانتقال من حال إلى حال، وكما يكون ذلك في الأشخاص والأوقات والأمصار فان ذلك يقع في الآفاق والأقطار والأزمنة والدول) الدولة تبقى مؤسسة دائمة التعرض للتبدل والتغيير.(2)

1- ساطع الحصري، دراسات عن مقدمة ابن خلدون، ط3، بيروت، 1967، ص127.

2- ابن خلدون، المقدمة، دار إحياء التراث العربي،ط4،(د . ت) بيروت، ص28 .

مفهوم الدولة الحديثة :

مفهوم **"الدولة الحديثة "بدءا لا يمكن فهم مفهوم الدولة الحديثة عند الأستاذ عبد الله العروي إلا بالرجوع إلى تصورات علماء الاجتماع حول الدولة القائمة، ويمكن أن نعطي نبذة عنها حتى نتبين موقف العروي من أصناف "الدولة القائمة"، وكيف يبني مفهوم الدولة الحديثة انطلاقا من تصورات علماء الاجتماع .يُصَنفُ "علماء الاجتماع" أربعة تصورات تعني "الدولة القائمة"**(1)

النموذج الأول : ينفرد به **(فريدريك إنجلز)** والإثنولوجيين وتسمى ب **"الدولة التاريخية"** وهي مرتبطة بالملكية الخاصة وهذا النموذج نشأ في آسيا الغربية مبني على "نظرية الحق الإلهي في الحكم" والسلطة الفردية المطلقة .

النموذج الثاني : فهو الذي وجد عند **(كارل ماركس)** في نقده لفلسفة الحق عند **(هيغل)** وسماه "التنظيمات الجديدة" واتخذ (ماركس) كنموذج لتلك الدولة، ملكية **(فريدريك الثاني)** و **(لويس الرابع عشر)** وإمبراطورية **(نابليون الأول)** وهو ما يُلَمحُ إليه **العروي** بمفهوم الدولة الحديثة، بعد أن يمزجها بالنموذج الثالث الذي سنتحدث عنه فيما يلي.

النموذج الثالث : فهو الذي ظهر في **"اجتماعيات"** القرن الماضي والذي نَوَهَ بالدولة الصناعية التي تعطي الأولوية للصناعة على الفلاحة في سلم الأولويات، أما النموذج الرابع فهو الذي ظهر أواسط هذا القرن في "الاجتماعيات" والذي سمي بالدولة المعاصرة التي تعتمد على تداخل العلم والصناعة بالإضافة إلى اعتمادها على وسائل الاتصال السمعية والبصرية والإعلاميات حتى سماها **العروي** بالنموذج الإعلاموي إلا أن السؤال الذي يبقى مطروحا هو ما هو مفهوم الدولة الحديثة عند **عبد الله العروي؟** يرفض **العروي** النموذج الأول – **"الدولة التاريخية"** – ويصفها بأنها نموذج "جد فضفاض" هذا بالإضافة إلى أنه يقوم على "نظرية الحق الإلهي"، ويستبعد النموذج الرابع على اعتبار أنه "يخص قسما مازال ضئيلا بالنظر إلى المنتظم الدولي" وبالتالي يبقى النموذجان الثاني والثالث فما هو موقف **العروي** منهما ؟ لنعر أسماعنا إليه يقول **العروي**: يبقى النموذجان الثاني والثالث يتداخلان ويؤلفان نموذجا واحدا يسمى بالدولة الحديثة، وهو ما يستعمله الباحثون في العلوم السياسية وهو ما يسميه **العروي** أحيانا نموذج **"الدولة الحديثة الصناعية"**2

1- عبد الله العروي: العرب والفكر التاريخي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء- بيروت (ط 4) 1998، ص 15.

2- عبد الله العروي ، المرجع السابق ، ص 16

إلا أن **العروي** يربط الدولة الحديثة أو العصرية بازدهار الوعي القومي بحيث يقول: "كان المؤرخون ولا يزالون يربطون ظهور الدولة الحديثة مع مميزاتها العسكرية والتنظيمية والاقتصادية والثقافية بظاهرة القومية هذا بالإضافة إلى ربط مفهوم الدولة الحديثة بمفهوم العقلانية بل إن أصل مميزات الدولة الحديثة هي العقلنة، بل إنها في مقدمة مميزاتها ويضيف **العروي** موضحا: و**"البيروقراطية"** هي عنوان **"العقلنة"** هذا مع العلم المسبق: أن الدولة بلا حرية ضعيفة متداعية والحرية خارج الدولة طوبى خادعة، بحيث أن السؤال المطروح حسب **العروي** هو: كيف الحرية في الدولة والدولة بالحرية؟ كيف الحرية بالعقلانية في الدولة؟ كيف الدولة للحرية بالعقلانية؟ كانت هذه الأسئلة هي محور تفكير الأستاذ العروي، بحيث أن آخر سؤال – كيف الدولة للحرية بالعقلانية ؟ - هي آخر المفاهيم التي ختم بها كتاب مفهوم الدولة متسائلا كيف: مزاوجة الدولة بالحرية والعقلانية ذلك كان مفهوم الدولة الحديثة عند عبد الله العروي. [1]

المطلب الثاني : **مقومات الدولة الحديثة** [2]

1- **الإمكانية التوحيدية القوميّة** : أي قدرة الدولة على توحيد شعبها وتحريره من المنازعات والمحليّات ورفعه الى المحور السياسي الكبير.
2- **الإمكانيّة الدوليّة** : أي قدرة الدولة على المشاركة الفعّالة في اتّخاذ القرارات الدوليّة وأن يكون صوتها مسموعاً في المحافل الدوليّة.
3- إمكانيّة مساهمة الشعب في اتّخاذ القرارات السياسيّة .
4- القدرة على توزيع الخدمات على كافّة أفراد الشعب .
5- إمكانية الفرد في تحقيق حريته بأقلّ ما يمكن من قيود وشروط .
6- قدرة النظام السياسي على تغيير رموزه ومؤسساته تغييراً سلمياً وديمقراطياً وفق مقتضيات العصر.
7- امكانية جعل التنمية الشاملة والمتوازنة هدفاً حضارياً.

1. عبد الله العروي ، المرجع السابق ، ص 17.

2 – عبد الرحمان التيشوري ,مقومات الدولة الحديثة , (د.ت) .سوريا .2008 .ص 45

لو افترضنا أن كل منا جلس مع نفسه وحاول يضع مقياس عشرة درجات لكل نقطة من هذه النقاط ويحاول يعطي نسبة لما هو متحقق منها على أرض الواقع فهل يا ترى ستنجح هذه الدولة في هذا الامتحان أم سترسب فيه ، حتى لا نتهم البعض بالتآمر أو نتهم الغرب والخواجات بمعاداتنا والتضييق علينا لأن هذه النقاط تتحقق من الداخل ولا دخل للخارج فيها. وبتفكر بسيط في هذه النقاط تجد أنها هي من جعلت من دولة المدينة المنورة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم دولة حديثة لم يتكرر مثالها حتى اليوم. وهي نقاط لا يؤثر فيها نوع الدين ولا العقيدة حتى نلبسها ثوبا ذو لون واحد أو ألوان متعدده فالحديث هنا عن الدولة وليس فيه ما يمنع أو يلزم بعقيدة معينة حتى نقول أنه يخرجنا من الاسلام أو يدخلنا اليه .1

-المطلب الثالث : سمات "الدولة الحديثة" 2

يمكن إجمال سمات الدولة الحديثة في مياسم محورية من أهمها أن المؤسسة العسكرية أو الجيش، مؤسسة ديمقراطية، وأن الجندي يدافع عن الوطن أو التراب... مما يُبين "الحس الوطني "لديه هذا بالإضافة إلى أنه جيش نظام وشعبي ... أما الجهاز الإداري فهو خاضع لقانون موحد... مما أدى إلى ظهور طبقة البيروقراطية والتي هي بمثابة جيش مدني بحيث أنها تتكون من موظفين مختارين على أساس مباراة مفتوحة، مما من شأنه أن يخلق مسألة تكافؤ الفرص... أما في ما يخص جهازها التعليمي فهو تطبيقي، ويعتمد على اللغة الموحدة بالإضافة إلى أنه مؤمم أما اقتصادها فهو اقتصاد السوق يعتمد على الإنتاج، بالإضافة إلى أن سوقها الاقتصادية موحدة ، هذه كانت بالجملة أهم مميزات الدولة الحديثة على مستوى الأجهزة، إلا أن الدولة الحديثة لا تَنْحَلُ فقط في الأجهزة ذلك أن الدولة الحديثة ذات وجهين، وجه مادي قمعي ووجه أدبي هي الوجه الأدبي للجهاز ذلك إنه لا دولة حقيقية بدون حسب تعبير العروي لأنها هي التي تجسد مفهومي "الشرعية" و"الإجماع" ذلك أن الجهاز وحده لا يضمن الاستقرار في عالم تتعدد فيه النزعات العقائدية وهو ما جعل العروي يقول: "إننا لا نُقَيم قوة الدولة أو ضعفها بالنظر إلى جهازها بل على أيديولوجيتها .بعد أن عرفنا مفهوم وسمات كل من الدولة الحديثة والتقليدية، فيحق لنا الآن أن ننتقل إلى "القطيعة" التي قد تكون أن تُقيمَها الدولة الحديثة مع الدولة التقليدية .

---

1. عبد الرحمان التيشوري ، المرجع السابق ، ص 46

2. منذر خدام، الحوار المتمدن-العدد: 3234 - 2011 / 1 / 2 - 08:51 . /http://www.ahewar.org

المبحث الثاني : دواعي تدخل الدولة في الاقتصاد

قضية التدخل الحكومي أو كما تعرفها الأدبيات دور الدولة من القضايا الجدلية التي احتلت ولا تزال تحتل مساحة معنوية من النقاشات سواء على المستوى الأكاديمي أو على مستوى صناعة السياسة الاقتصادية. وفي مستهل دور الدولة في الاقتصاد المختلط كان لابد أن يتم مناقشة وتحليل تلك الأدبيات الخاصة بدور الدولة، أو بصورة أكثر تحديدا التدخل الحكومي في الحياة الاقتصادية في ظل التغير الذي طرأ على الاقتصاد بالتحول نحو اقتصاد يجمع بين صفات الاقتصاد الرأسمالي مع التزام تحمل الدولة مسئولياتها الاجتماعية. [1]

المطلب الأول : حجج معارضي تدخل الدولة .

أما الفريق الرافض للتدخل الحكومي في الشئون الاقتصادية فمتمثلة المدرسة الكلاسيكية**classical school** أو الكلاسيكية الجديدة **New-Classical** وتمتد جذور هذه المدرسة الفكرية إلى مدرسة الطبيعيين الفرنسية الفيزوقراط ، والتي كانت ترى أن القوانين الاقتصادية أشبه بقوانين الطبيعة الكونية وهو ما يعني أن التدخل من قبل الإنسان في عمل سير هذه القوانين لن يترتب عليه سوى عرقلة هذه القوانين. وباختلاف الكتابات منذ أدم سميث وحتى **فريدمان وهايك** وغيرهم، فإن فكر هذه المدرسة يؤسس رفضه للتدخل الحكومي على الأسس أو بالأصح الفروض التالية :[2]

1.الحرية الاقتصادية والمنافسة هي الضمان لتحقيق أهداف المجتمع، إذ أن اقتصاد السوق الخالي من التدخل هو الأكثر كفاءة في عملية تخصيص الموارد.

2.فرضية كمال الأسواق **Market Perfection** ففي ظل تحقق فرضية كمال الأسواق فإن آليات السوق الحر هي التي تحقق مصلحة الفرد والجماعة معا إذ يتم الإنتاج عند أقصاه وبأقل تكلفة.

3.انسياب وتوافر المعلومات في بيئة ذات درجة عالية من الشفافية والوضوح.

4.التناغم بين مصلحة الفرد والمصلحة العامة.

ويؤسس هذا التيار الفكري فكرته المعارضة للتدخل الحكومي على مجموعة من المبادئ الأساسية حول الدور الحكومي والتي تتمثل فيما يلي:

1.عبدالله شحاته خطاب دور الدولة والنظرية الاقتصادية: الدروس المستفادة للحالة المصرية ص3 . ttp://www.pidegypt.org/

2 عبدالله شحاته خطاب . نفس المرجع . ص 4.

- التدخل الحكومي غير ضروري إذ أن ما يمكن أن تقوم به الدولة يستطيع القطاع الخاص القيام به.
- التدخل الحكومي غير فعال إذ أن ما يمكن أن تقوم به الدولة يستطيع القطاع الخاص القيام به بصورة أفضل.
- التدخل الحكومي يقترن دائما بنقص في رفاهية الأفراد أو على الأقل تقليل مستويات النشاط الاقتصادي من خلال تحويل جزء من الموارد الخاصة من مجموعة ما لصالح مجموعة أخرى من الناس عادة ما يكون لمجموعة غير مستحقة.

إيمانا بتلك الفرضيات والمبادئ، تبلور دور الدولة في الحياة الاقتصادية فيما يعرف بالحد الأدنى للتدخل الحكومي والذي يطلق عليه حد التدخل الكلاسيكي والذي يقتصر على: [1]

1- حفظ النظام والأمن والعدالة واستقرار العلاقات السياسية الخارجية
2- تسجيل وتنفيذ تلك العقود (**Contract Enforcement**) .
3- حماية حقوق الملكية (**property rights**) .
4- حماية المنافسة بمعنى توفير المناخ الملائم للمنافسة .
5- الشفافية وتوفير المعلومات

وما يمكن استشعاره من هذه الوظائف أن الدولة لم يعد لديها دوراً مباشراً في العملية الإنتاجية (**provider direct**) وإنما يشبه دور الدولة وفقا للتصور الرافض للتدخل دور الحارس الذي يقف على بوابة الملهى الليلي لا يتدخل في مناقشة أفعال الزبائن إلا إذا حدث ما يعكر صفو المكان أو على حد تعبير الأدبيات الاقتصادية حماية قواعد اللعبة داخل المكان(**rules of the game**).[2]

وعلى الرغم من هذه الحدود والتي تبدو لأول وهلة محدودة إلا أن الأدبيات والكتابات الأكاديمية والتي تتبنى هذا النهج لم تناقش آليات تنفيذ تلك الوظائف الخاصة بالدولة، والتي هي من الأهمية بمكان، لأن لكل آلية أثرا يختلف باختلافها. ومن ثم فإن الكتابات والأدبيات تلك لم توضح لصانع القرار (الحكومة) .

1 عبدالله شحاته خطاب . نفس المرجع . ص 5

2 عبدالله شحاته خطاب . نفس المرجع . ص 6

على سبيل المثال كيف تقوم بحماية حدودها هل من خلال بناء جيش قوي يعتمد في تدريبه على أحدث الآليات العسكرية والأسلحة النووية أم من الأفضل أن يتعهد لجيش أخر يتولى حمايته في نظير مقابل ما. الأمر ذاته فيما يتعلق بحفظ الأمن وحجم القوة العسكرية لحفظ الأمن وغيرها من الأمثلة. ومن ثم ظلت هذه الوظائف أشبه بتوصيات عامة غير محددة لا تسمن ولا تغني ولم تتعد المبادئ العامة المجردة. من الأمثلة على ذلك ما حدث إبان أزمة الكساد الكبير في الثلاثينات من القرن العشرين، حيث رأى رموز التيار الرافض للتدخل الحكومي إن لقوى السوق ما يمكنها تلقائيا من العودة إلى أوضاع التوازن والنمو مرة أخرى، إذ أن انخفاض الأجور الحقيقية كفيل بتشجيع قطاع الأعمال بتشغيل العمالة ومن ثم الإنتاج والخروج من أزمة الكساد. لكن الحقيقة المرة التي لم يدركها مؤيدو هذا التيار أن الاقتصاد لم يخرج سوى بمساندة فعالة وتدخل صريح للدولة كما في تجربة روزفلت في الولايات المتحدة والتي أيدتها التوصيات الكينزية في نظريته العامة ولعل الورقة تضرب نموذجا حديثا نسبيا لإحدى هذه التوصيات تم اقتراحها من خلال أحد أبرز رموز هذا التيار وهو(**ميلتون فريدمان Friedman**). [1]

فقد اقترح **فريدمان** ما يعرف بنظام الكوبونات التعليمي **education voucher system** والذي بموجبه يصبح لأولياء الأمور القرار الحقيقي في استهلاك خدمة التعليم. فوفقا لنظام البطاقات تقوم الحكومة بتقديم التمويل المخصص للتعليم مباشرة إلى مستهلكي الخدمة (الطلاب) وليس إلى منتجي الخدمة (المدارس) ومن ثم يصبح للطالب (أو ولي الأمر) الحرية في اختيار المدرسة المناسبة لأبنائهم وعلى أساس أن هذا النظام سيعزز القدرة التنافسية للمدارس. حيث تتنافس المدارس لاجتذاب الطلاب للحصول على قيمة الكوبون، وهو يحقق وفقا لتصور **فريدمان** تحديا لعدم كفاءة المدارس الحكومية حيث أن تنافس المدارس يؤدي إلى تخفيض التكاليف، ويزيد من جودة التعليم. كما أن النظام الذي اقترحه **فريدمان** كما يراه يسمح للطلبة الفقراء بالالتحاق بالمدارس الخاصة. وعلى الرغم من وجاهة فكرة **فريدمان** إلا أن عملية التطبيق الفعلي لهذا المقترح-عندما اصطدم هذا الاقتراح بالواقع- لم تكن تنفذ بالصورة المبسطة لفكرة **فريدمان** إذ اقتصر تنفيذه في كثير من الأحيان على الفئات الفقيرة (**disadvantage groups**) كما أن اعتبارات كثيرة مثل البعد أو القرب من المدارس وطبيعة العلاقة بين الحكومة والمدارس الخاصة والأطر التشريعية والمؤسسية للعملية التعليمية قد أثرت بشكل كبير على التطبيق الفعلي.[2]

---

1 عبدالله شحاته خطاب . نفس المرجع . ص7

2 عبدالله شحاته خطاب . نفس المرجع . ص8

هذه الأمثلة لا تعكس سوى الفجوة بين الأطر النظرية المجردة وحدود التطبيق الفعلي. باختصار فإنه وإن كان هذا التيار الفكري قد حدد حدود التدخل الحكومي عند حده الأدنى فإن ما طرحه لمواطن التدخل الحكومي -وإن بدا محدوداً- فإن على مستوى التطبيق الفعلي قد تعدى تلك الحدود بمراحل. فكما يقال فإن الحجم الأدنى والكفء للتدخل الحكومي قد نما بصورة معنوية مع التطور المجتمعي وتعقد الحياة الاقتصادية والذي تبلوره الآن ما يعرف بالعولمة الاقتصادية للمعاملات (**Economic globalization**).[1]

المطلب الثاني : حجج مؤيدي تدخل الدولة

حفلت النظرية الاقتصادية في تياراها الأساسي (**mainstream**) بالفحص لحجج الحد الأدنى للتدخل الحكومي. فإذا كانت المدرسة الكينيزية أو الكينيزية الجديد **New Keynesian** قد عارضت فكرة الحد الأدنى لتدخل الدولة- على الرغم من إيمانها بمبادئ نظام السوق والمنافسة-فإن أدبيات الرفاهة الاقتصادية وخاصة أدبيات الفشل السوقي Market failure قد سيطرت على النقاش الأكاديمي حول دور الدولة في الحياة الاقتصادية. ويعرف الفشل السوقي بأنه الحالة التي يفشل فيها نظام السوق في تحقيق شروط الأمثلية **لباريتو Pareto Optimality** عند تخصيص الموارد وبصورة أكثر تحديدا فإن فكرة الفشل السوقي في أدبيات الرفاهة تخص فكرة الكفاءة في تخصيص الموارد أي أنها لا ترتبط بفكرة العدالة في التوزيع ووفقا لأدبيات الرفاهة الاقتصادية تشترك مجموعة من الأسباب التي إن توافرت لأدت إلى عدم الوصول إلى الوضع الأمثل لتخصيص الموارد، هذه الأسباب يمكن أن نجملها في ثلاثة عوامل أساسية: [2]

1- غياب المنافسة في السوق **imperfect competition** والذي يعود إلى غياب عناصر لمنافسة التي قد تنتج- على سبيل المثال- عن خضوع الإنتاج لتزايد الغلة (تناقص التكلفة)- المعلومات المتضاربة أو المتضادة **Asymmetric Information** .
2- الخارجيات **Externalities** أو ما يطلق عليه الآثار الخارجية .
3- .السلع العامة **Public goods** .

1 عبد الله شحاته خطاب . نفس المرجع . ص9

2 عبد الله شحاته خطاب . نفس المرجع . ص10

فتمثل حالة تناقص التكلفة سبباً للتدخل الحكومي، إذ أن التوازن الناجم عن حالة تناقص الغلة في ظل تطبيق مبادئ التسعير الحدي)وهو التسعير الذي يحقق الكفاءة(سوف يؤدي إلى خسارة للمنتج، حيث يكون منحنى التكلفة المتوسطة أعلى من منحنى التكلفة الحدية وهي حالة ما يعرف بالاحتكار الطبيعي. الأمر كذلك في حالة وجود آثار خارجية سواء الإيجابية منها أو السلبية والتي تمثل حالة من الأسواق غير الظاهرة **Missing markets** إذ يفشل نظام السوق في تحقيق الكفاءة في الإنتاج في ظل وجود هذه الآثار، مما يستوجب التدخل من خلال آليات مختلفة كالدعم أو الضرائب أو حتى التدخل بالردع القانوني إلى غير ذلك من أدوات التدخل الحكومي كذلك أشارت أدبيات الرفاهية الاقتصادية إلى أن وجود ما يعرف بالسلع العامة تمثل هي الأخرى حالة من الحالات التي تستوجب التدخل الحكومي، إذ أن السلع العامة بطبيعتها لا تجتذب القطاع الخاص لإنتاجها. فمن خصائص السلع العامة أن جميع المستهلكين يشتركون في استهلاكها دون تحديد نصيب كل فرد على حده كما أن التكلفة الحدية لتوفيرها للشخص الحدي تساوي صفراً، وهو ما يعني أن التسعير الحدي يقتضي أن تقدم السلعة أو الخدمة بدون مقابل .1

المبرر الثاني للتدخل الثاني وفقا للأدبيات المختلفة هو الاعتبارات التوزيعية. إذ ينتقد نظام السوق على أساس عدم مراعاة اعتبارات العدالة في توزيع الدخل. إذ يستند الإطار العام لنظام السوق على فرضية ضمنية أن لدى جميع الأفراد القدرة على النفاذ للأسواق أو المشاركة في العملية الإنتاجية. ومن ثم فإن وجود فئات لا تستطيع الحصول على الحد الأدنى من احتياجاتها لم تلق النظرية له بالا. ويمثل ذلك حالة من الفشل السوقي ولكن على مستوى التوزيع وهو ما يبرر التدخل الحكومي لحماية تلك الفئات المحرومة والتي لا تستطيع أن تحصل على الحدود الدنيا لاستهلاكها أو التي لا تستطيع المشاركة في العملية الإنتاجية . هذه التبريرات النظرية للتدخل الحكومي لم تسلم هي الأخرى من الانتقادات. إ ذ ينتقد البعض فكرة الخارجيات سواء كانت إيجابية أو سلبية باعتبارها مبررا لتدخل الدولة على أساس أن هناك قناعات بإمكانية الحل من خلال نظام السوق. ففي حالة تحديد حقوق الملكية على نحو سليم فإن التوازن من خلال السوق يمكن أن يكون كفئاً في حالة السماح بالتفاوض بين أطراف مصدر الخارجيات والمضار أو المستفيد بشرط أن تكون عملية التفاوض غير مكلفة.2

1 عبدالله شحاته خطاب . نفس المرجع . ص11

2 عبدالله شحاته خطاب . نفس المرجع . ص12

بل وحتى في حالة وجود نفقة للتفاوض فإن إمكانية حل مشكلات الآثار الخارجية نظرا لأن تكاليف التفاوض عادة ما تكون صغيرة. ولكن عندما تتعدد أطراف التفاوض فإنه يصعب دائما تصور قيام عملية التفاوض دون وسيط وهو ما يمكن أن تقوم به الدولة . وبالمثل انتقدت فكرة التدخل من أجل توفير السلع العامة نظرا لأنهم يرون أن هذا المفهوم مبهم ومتغير،وأن ما جرى العرف على اعتباره سلعاً أو خدمات عامة قد تم توفيرها بواسطة القطاع الخاص بل يذهب المتشددين من أصحاب الفكر الليبرالي إلى رفض مفهوم السلع العامة ذاته.1

هناك أيضا العديد من الاعتراضات على فكرة التسعير الحدي (التسعير الكفء) باعتبارها مبرراً لقيام القطاع العام في حالة تناقص النفقة بالإنتاج على أساس أنه لا يوجد من يؤكد أن القطاع العام سوف يلتزم بقاعدة التسعير الحدية، كما أن العجز المتوقع نتيجة تحمل الخسارة إذا تم تمويله من خلال ضريبة ذات أثر مشوه للسوق، فإن ذلك يعني وجود صورة من صورة عدم الكفاءة سوف تظهر في أماكن أخرى. بل أن الخبرة التاريخية تشير إلى أن القائمين على الإنتاج لا يفهمون مسألة التسعير الكفء أو التسعير الحدي، بل أن التسعير يتم غالبا على أساس تحقيق فائض مالي. كذلك فإن القول بأن سياسة معينة أو نظام تسعيري معين هو الأمثل لا يعني بالضرورة أن التطبيق سوف يسير في ذات النهج. ففي كثير من التجارب من الصعب القول بوجود تزايد الغلة في كثير من المنشات التي تمتلكها الحكومة، ومن ثم فلا يوجد ما يدعم فكرة الملكية العامة لهذه الأصول والمنشات .2

كذلك فإن حجة العدالة التوزيعية باعتبارها مبرراً رئيساً أيضا لتدخل الدولة سواء في الإنتاج أو التوزيع لم تخل هي الأخرى من تحفظات. التحفظ الأول هو عدم وضوح مفهوم المساواة أو العدالة فهناك مفاهيم متعددة للعدالة تختلف من مؤسسة لأخرى ومن قطاع لأخر ومن فرد لأخر، مثال ذلك أن البائعين في السوق يرون أن من العدالة أن يكون السعر متناسب مع الرغبة في الدفع، بينما القائمين على التعليم يرون ضرورة أن تكون الفرص التعليمية على أساس القدرة، بينما الأطباء يرون أنه من العدالة أن يتم توزيع الموارد الطبية على أساس الاحتياج.3

1 عبدالله شحاته خطاب . نفس المرجع . ص13

2 عبدالله شحاته خطاب . نفس المرجع . ص14

3 عبدالله شحاته خطاب . نفس المرجع . ص15

التحفظ الثاني هو أنه قد تكون الأولوية في بعض الأحيان للمساواة في مجال عن غيره، فالمساواة في الحصول على خدمات التعليم والصحة في مرحلة الشباب مسألة أساسية لتحقيق المساواة في الحصول على فرصة عمل، بينما الضريبة التصاعدية تصمم فقط لتحقيق التساوي بالنسبةللمخرجات كذلك ينتقد أصحاب التيار الحر فكرة التدخل اعتمادا على مفهوم الفشل الحكومي في مقابل الفشل السوقي الذي أشارت إليه الأدبيات المنادية بالتدخل. ويرى أنصار هذا الاتجاه ضرورة وجود الأسواق لتعوض عدم كفاءة الحكومات أو ما يعرف بالفشل الحكومي والذي يعود وفقاً لهذا الاتجاه لما يلي من الأسباب:1

- الرشادة المقيدة Bounded Rationality والتي تعود بصورة أساسية إلى نقص المعلومات التي يجب أن تتوافر للحكومة عند القيام بعمليات تخصيص الموارد. فهناك من يرى أن الدولة وإن عظمت إمكانياتها تعاني من مشكلة قصور في المعلومات وهي تلك المعلومات التي يتضمنها نظام السوق وتتلخص جميعها في سعر السلعة أو الخدمة في السوق. لذا فإن الدولة لذي محاولتها لتخصيص الموارد فإنها تصبح في موقف رشادة مقيدة .
- المشكلة الثانية والخاصة بالتدخل الحكومي تتلخص في التنافس بين القائمين في السلطة على ما يسمى عائد الأنشطة الريعية rent seeking فلا يوجد ضمان لقيام الحكومة بتحقيق مصالح الشعب وليس مصالح القيادات المسيطرة فيها مصالح فردية خاصة . فغالبا ما تسيطر على المنشات العامة فكرة تسخير المصلحة الحكومية لتحقيق مآرب شخصية فيما يعرف بالسلوك الانتهازي كذلك فإن سيطرة البيروقراطية الحكومية والتي لاتصب في معظم الأحوال في تحقيق المصلحة العامة غالبا ما تنتهي بانتشار الفساد في الجهاز الإداري أو على الأقل تكوين جماعات أصحاب المصالح في الحكومات الأقل فساداً .
- عندما تكون تكلفة توفير الخدمة العامة أعلى من منفعته
- تعاني المؤسسة العامة من بعض السمات السلبية تؤثر على كفاءة عملية تخصيص الموارد. فالمؤسسة العامة تتبنى أهدافا لا يمكن قياسها بصورة تسمح بتقييم الأداء مثل المدارس الجامعات والمؤسسات الثقافية والمستشفيات.

1 عبدالله شحاته خطاب . نفس المرجع . ص16

وهذا ما يجعل عملية تقييم الأداء مسألة غاية في الصعوبة من ناحية القبول الاجتماعي والسياسي لمستويات الأداء. كما أنه في حالة تعدد الأهداف فإنه يصعب على المستفيدين من الخدمة رقابة مستوى أداء المنظمة وهو ما قد يدفع الموظفين من إتباع مصالحهم الشخصية وهو الأمر الذي لا يحدث في المؤسسات الخاصة والتي لديها هدف محدد وهو تعظيم الربح. بل قد يؤدي أحيانا تعدد الأهداف إلى تزايد التكلفة. هذه المشاكل الخاصة بالقطاع العام تعود إلى المتعاملين مع المنظمة أو تعدد المهام الموكلة إليها أو تعدد الأهداف مثال (المستشفى- مثال أقسام التدريس باللغات الأجنبية بالكليات). ومن ثم فإن التقييم بناء على هدف واحد تصاحب أنشطته حوافز فردية، قد يجعل من هذا النوع من النشاط أكثر كفاءة في حين تكون المؤسسة ككل ليست على نفس الدرجة.1

باختصار، فإنه وفي ظل التسليم بالحاجة أحيانا للتدخل الحكومي من قبل أصحاب الفكر الليبرالي فإنهم يرون أن القطاع العام أو بصورة أعم تدخل الدولة قد تعدى الحدود المثلى. هذا التوجه تترجمه المقولة السائدة أنه إذا أردت أن تثبت أن القطاع العام أكثر قدرة وكفاءة على توفير السلع والخدمات من القطاع الخاص فإن عليك أن تتحمل نتيجة ذلك الإدعاء كذلك تؤكد الأدبيات على أنه من الخطأ أن نعتقد أن كل حالة من حالات الفشل تعني ضمنيا ضرورة التدخل، بل يشبهه بقوله أن الإيمان بأن كل صورة من صور الفشل السوقي تستدعي التدخل، أشبه بالحفلة التي يتم فيها اختيار المطربين من قبل لجنة التحكيم بإعلان فوز المتقدم الثاني بعد سماع المتقدم الأول .2

+<u>المطلب الثالث</u> : أسباب وحدود تدخل الدولة في الاقتصاد

<u>أسباب تدخل الدولة : 2</u>

ترتكز النظرية الكينزية إذا على آلية توزيع الدخل عبر سياستها المالية ،تهدف من خلاله إلى القضاء على أزمة الشغل وتعجيل الاستثمار.

هل هده النظرية تؤدي عبر إعادة توزيع الدخل إلى رفع دخول الطبقات الضعيفة في المجتمع وبالتالي التقليل من حدة الفوارق الاجتماعية بين الطبقتين ،ام أنها لا تعدو إلا اختباء وراء فكرة التدخل للتصرف في أموال عمومية بهدف إعادة إنفاقها على فئة معينة ؟ 3

1. عبد الله شحاته خطاب . نفس المرجع . ص17
2. عبد الله شحاته خطاب . نفس المرجع . ص17
3. عبد المنعم فوزي.المالية العامة و السياسة العامة . دار النهضة العربية . بيروت .1973 . ص61

هل سياسة الضرائب المباشرة المنتهجة حاليا كأهم اقتطاع يمس مباشرة ملاك رؤوس الأموال ، مساهمين في شركات ,مقاولين و صناعيين ومؤدوا الخدمات ، تعمل على إعادة توزيع عادل للدخول ؟

أود الإشارة أولا إلى الملاحظات التالية : [1]

- معدل الضريبة على الدخل الإجمالي في انخفاض ، كذلك بالنسبة لمعدل الضريبة على إرباح الشركات ، لكنه يبقى اعلي منه على الدخل الإجمالي للرواتب و الأجور ، ثم إن الضرائب غير المباشرة يتوسع حقل إخضاعها ، مما لا يترك مجالا للشك إن السياسة الجنائية لا تهدف أبدا لرفع دخول الطبقات الفقيرة و إزالة الفوارق الاجتماعية ، هدا من جانب الإيرادات ، أما من جانب النفقات نجد اتساع الهوة تزداد بين طبقات المجتمع إلى حد ذوبان الطبقة المتوسطة ، بفعل سوء توزيع الدخل .
- من الناحية النظرية قد يظهر أن الاقتطاع الضريبي في حالة الضريبة المباشرة التصاعدي عبر الشرائح ، تقتطع بنسب مرتفعة على الدخول المرتفعة و تبقى الأفضلية للدخول المنخفضة ، لكن مع التفاوت الكبير بين الأجور يظهر الأجر الصافي إن الفارق يزداد بحدة و لا مجال لتسويته عبر تدخل الدولة المزعوم .

عندما تتحول الفكرة المطروحة إلى أداة سياسية في يد الدولة ، فإنها تاخد منعرجا أخرا ، و ذلك بإدخال متغيرات ، كتقليص فئات الدخل ومنح أجور جد مرتفعة و مزايا لطبقة معينة من الإطارات دون طبقات المجتمع الأخرى ، فتصبح عندئذ هذه السياسة غير مجدية في إرساء التكافل الاجتماعي عبر إعادة توزيع الثروة ، ناهيك عن إمكانية التهرب و الغش الضريبي الذي يستعمله المكلف بالضريبة و يتعذر ذلك على الإجراء .

<u>حدود تدخل الدولة :</u>

عندما تفرط الدولة في التدخل في الاقتصاد فانها تتسبب في أزمات ، لكن ماهي دواعي تدخل الدولة وماهي القطاعات التي يجب وضع يدها عليها و ماهي آلية ذلك ؟

1 عبد المنعم فوزي. المرجع السابق . ص 62

نجد أن أهم التجاوزات في الاقتصاد غالبا ما تحدث في القطاع المصرفي الخاص منه و العام ، إذ يتوجب على الدولة مايلي :[1]

- تكثيف الرقابة على نشاطات القطاع المصرفي العام و الخاص .
- هيمنة الدولة على قطاع النقل (عند انسحابها تعم الفوضى و تضعف شبكة النقل).
- حماية المودعين و المدخرين لدى البنوك التي رخصت الدولة باعتمادها ،في حالة الإفلاس أو التصفية.
- سن قوانين من شانها حماية المودعين (ضمان تعويض).
- التزم الدولة بتحمل مسؤولياتها عند حدوث أزمة تسببت فيها (فراغ قانوني ، عدم إجراء رقابة ، ضعف الإدارة في شؤون تسيير البلاد).علما أن كل تعهد من قبل الدولة بالتعويض ،عواقبه نفقات إضافية.
- تكثيف الرقابة على النفقات ذات طابع تدخلي غير منتج (رقابة على الأمرين بالصرف مهما كانت درجة مسؤولياتهم ووظائفهم في سلم السلطة).
- الالتزام بتقديم ميزانيات و شرح لنشاطات و تطبيق البرامج المسطرة ، لكل مبلغ تم إنفاقه أمام المواطنين عن طريق الإعلان و الإشهار .
- تقديم تقارير مفصلة على المشاريع غير المكتملة مع عرض الأسباب .
- معاقبة الإسراف و التعهد بإعادة المبالغ المالية في حالة (ثبوت إسراف و تبذير مال عام أو اختلاس).
- الرقابة على تحويل الأموال من طرف مؤسسات أجنبية .
- تنظيم و متابعة النشاطات المصنفة ملوثة للبيئة، تسيير النفايات الخطيرة و الضارة و المتسببة في أمراض...

1 عبد المنعم فوزي. المرجع السابق . ص 63

خاتمة الفصل الأول:

إذا فهمنا كيف يعمل النظـام الاقتصادي في البلد، سيصبح من السهل استيعاب الدور المنتظر من الدولة في العملية الاقتصادية. فعلى سبيل المثال، إذا فهمنا كيف تحدد الشركات المتنافسة أسعار منتجاتها، فسيتضح لنا مدى أهمية أن تحافظ الدولة على هذا الوضع بين الشركات. ولذلك يرى خبراء الاقتصاد أنه من الأولى أن تبقى الدولة على المنافسة بين الشركات الموجودة فى السوق وألا تضع قائمة لتحديد الأسعار لتخدم فئة دون أخرى.

تقوم الدولة بعملية إعادة توزيع الدخل فى المجتمع من خلال بعض الآليات التى تهدف إلى تحقيق العدالة فى المجتمع وإشباع قدر أكبر من الحاجات البشرية. والمصدر الأساسى التى تعتمد عليه الحكومة فى عملية إعادة توزيع الدخل هو تحصيل الضرائب وتحويلها إلى نفقات بأشكال متعددة، منها النفقات الاجتماعية. وهدف الدولة من هذة النفقات الاجتماعية هو توفير حد أدنى من الحاجات البشرية وإعادة توزيع الدخل القومى بما يحقق أكبر قدر من العدالة.

باختصار، فإنه وفي ظل التسليم بالحاجة أحيانا للتدخل الحكومي من قبل أصحاب الفكر الليبرالي فإنهم يرون أن القطاع العام أو بصورة أعم تدخل الدولة قد تعدى الحدود المثلى. هذا التوجه تترجمه المقولة السائدة أنه إذا أردت أن تثبت أن القطاع العام أكثر قدرة وكفاءة على توفير السلع والخدمات من القطاع الخاص فإن عليك أن تتحمل نتيجة ذلك الإدعاء كذلك تؤكد الأدبيات على أنه من الخطأ أن نعتقد أن كل حالة من حالات الفشل تعني ضمنيا ضرورة التدخل، بل يشبهه بقوله أن الإيمان بأن كل صورة من صور الفشل السوقي تستدعي التدخل.

الفصل الثاني
آليات تدخل الدولة في توجيه الاقتصاد

مقدمة الفصل الثاني :

إن مستوى النضج الذي وصلت إليه الكثير من الأنظمة الاقتصادية -خاصة في البلدان المتطورة وما نتج عنه من نتائج كبيرة، ساهمت بشكل أو بآخر في تطوير تلك البلدان وتقدمها- يظهر حقيقةً لا بد من فهمها ووعيها بشكل دقيق، وهي دراسة تلك السياسات التي اتبعتها تلك الدول حتى بلغت ما بلغته من هذا الأنموذج المنظم والمدار بطريقة متقنة، تبدأ بمدخلات مدروسة وتنتهي بمخرجات ذات فائدة مرجوة مروراً -وبما يخص هذه الدراسة- بمعالجة دقيقة وشاملة وصلت حد النضج متمثلة بالسياسات المالية والنقدية لتلك البلدان.

إذاً السياسات المالية والنقدية التي أظهرت تفوق تلك البلدان اقتصادياً، وحتى على صعد أخرى، تدعو إلى دراسة ماهية السياسة المالية والنقدية في تلك البلدان آنفة الذكر، وإلى محاولة الاستفادة من نظريات تلك السياسات وتطبيقاتها في المجتمعات النامية، مع الاعتقاد بأنها تلك السياسات يمكن أن تكون أدوات حقيقية تساهم في تحقيق التنمية والإصلاح الاقتصادي في البلدان النامية.

سيتم في هذا الفصل دراسة مفاهيم وتعاريف السياسات المالية والنقدية من جهة من خلال بيان تعريف أدوات وأهداف وآلية عمل كل منهما، و من جهة أخرى دراسة فاعلية السياسة المالية والسياسة النقدية وصولاً إلى التأكيد على ضرورة الترابط بينهما حيث أن تحقيق الاستقرار الاقتصادي يتطلب التنسيق والترابط بين السياستين المالية والنقدية من ناحية الأهداف والوسائل وذلك بغية تجنب الآثار السلبية التي قد تنجم عن عدم هذا التنسيق.

المبحث الاول : تدخل الدولة عبر السياسات المالية

السياسة المالية تاريخيا مشتقة من كلمة فرنسيةFISC- - وتعني بيت المال أو الخزانة وعلى ذلك فإن المصطلح كان يجب أن يكون مرادفا لمصطلح المالية العامة كما هو الحال في اللغة الانجليزية أين يجمع بين الإيراد الحكومي والنفقات وسياسات الدين ،1كما أن لفظ "السياسة" في اللغة العربية قد يستخدم ليعني برنامج العمل في مجال معين ، فنقول السياسة الإسكانية أو السياسة المالية أو السياسة الإنمائية وهكذا حيث أن التفرقة الموجودة في اللغة الانجليزية **POLICYET POLITICE** ليس لها مقابل في اللغة العربية ، فلفظ **POLITIQUE** في اللغة الفرنسية ذات مدلول شامل يعادل مفهومها لفظ السياسة في اللغة العربية إلا إذا أردف في اللغة العربية أو الفرنسية بصفة تدل على المعنى المراد .1

المطلب الأول : تعريف السياسة المالية

للسياسة المالية عدة تعار يف حسب وجهات نظر المفكرين و الاقتصاديين ندرج منها : 2

التعريف الأول:تعرف "بأنها ذلك الجزء من سياسة الدولة الذي يتعلق بتحقيق إيرادات الدولة عن طريق الضرائب وغيرها من الوسائل وكذلك بتقرير مستوى ونمط إنفاق هذه الإيرادات ، ثم إن الحكومة عن طريق هذه السياسة تستطيع أن تأثر على مستوى الطلب الكلي في الدولة وبالتالي على مستوى النشاط الاقتصادي "،ويرى البعض أن الدول الحديثة أصبحت تعطي اهتماما كبيرا لاستخدام السياسة المالية في ضبط مستوى النشاط الاقتصادي والمحافظة على استقراره ومنع التقلبات التي تطرأ عليه من وقت لأخر والتي إن تركت تعمل بحرية تؤدي إلى أزمات حادة تسود فيها بطالة العمال وتوقف الآلات عن العمل، وكذا لارتفاع موجات تضخمية في الأسعار ، ثم إن هذه التقلبات الدورية عانت منها المجتمعات كثيرا في الثلاثينات.

نلاحظ من هذا التعريف أنه يحصر السياسة المالية في جانب الإيرادات فقط ثم يبين غاية السياسة المالية بوسيلتها عند تحقيق الإيرادات عن طريق الضرائب وهذا يعتبر قصورا في التعريف،وذلك عند حصره للسياسة المالية بمجرد تحقيق الإيرادات عن طريق أداة واحدة والمتمثلة في الضرائب وتأثير هذه الأخيرة على مستوى الطلب الكلي والنشاط الاقتصادي بصفة عامة.

---

1 طارق لحاج، المالية العامة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، ،1999ص 201 .

2 حودة عبد الخالق، الاقتصاد الدولي، دار النهضة، القاهرة، ،1983ص157.

التعريف الثاني :تعرف السياسة المالية كذلك **" بأنها عبارة عن دراسة تحليلية للنشاط المالي للقطاع العام وما يستتبع هذا النشاط من أثار بالنسبة لمختلف قطاعات الاقتصاد الوطني ، وهي تتضمن فيما تتضمنه تكييفا كميا لحجم الإنفاق العام والإيرادات العامة وكذا تكييفا نوعيا لأوجه هذا الإنفاق ومصادر هذه الإيرادات بغية تحقيق أهداف معينة في طليعتها النهوض بالاقتصاد الوطني ودفع عجلة التنمية، وإشاعة الإستقرار وذلك من خلال تقريب بين طبقات المجتمع وإتاحة تكافؤ الفرص وجمهور المواطنين."**[1]

إن هذا التعريف يعتبر أكثر وضوحا من التعريف السابق لأنه ينطوي على كل الجوانب التي تتعلق بالسياسة المالية ،ونستطيع أن نستخلص من التعريف النقاط التالية:

- الدراسة التحليلية للنشاط المالي للقطاع العام
- النظر في أثار هذا النشاط على قطاعات الاقتصاد الوطني
- -التكييف الكمي لحجم الإنفاق العام والإيرادات العامة.
- التكييف النوعي لحجم الإنفاق العام والإيرادات العامة.
- ضرورة البحث في تحقيق الأهداف قصد النهوض بالاقتصاد الوطني.
- الوصول إلى التقريب بين طبقات المجتمع وذلك بمنح تكافؤ الفرص بين أفراد المجتمع قصد تحقيق الغنى

ونستنتج من هذا التعريف أن السياسة المالية هي دراسة جميع النشاطات المالية للدولة وما ينجر عن ذلك من آثار وهي مرتبطة كذلك بالمجهودات المبذولة من طرف الدولة للتسيير الأمثل للإيرادات والنفقات العامة من أجل الرفع من مستويات النشاط الاقتصادي وتحقيق الاستقرار.

التعريف الثالث: تعرف بأنها**" تعبر عن البرنامج الذي تخططه الدولة عن عمد مستخدمة فيه مصادرها الإيرادية وبرامجها الإنفاقية لإحداث أثار مرغوبة وتجنب الآثار الغير مرغوبة على كافة متغيرات النشاط الاقتصادي والاجتماعي والسياسي تحقيقا لأهداف المجتمع "**[2]

1 وجدي حسين، المالية الحكومية والاقتصاد العام، الإسكندرية، 1988،ص431.

2 محمود حسين الوادي، زآرياء أحمد عزام، المالية العامة والنظام المالي في الإسلام، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص.18

نستخلص من التعريف النقاط التالية: [1]

- لخص السياسة المالية التي تضعها الحكومة على مدار السنة وفق المتغيرات الاقتصادية الفاعلة بالبرنامج وهو ما يضفي عليها من الستاتيكية في المرونة والتفاعل مع الواقع
- أشار التعريف إلى وسائل السياسة المالية بالمصادر التي توجه وفق برنامج مضبوط يصب بعناية في قوالب إنفاقية .
- الخلوص في النهاية إلى ضرورة القبول بمستوى واقع التنمية الآثار المرغوبة وتجنب الآثار الغير مرغوبة دون ذكر الكيفيات

المطلب الثاني :أهداف السياسة المالية

من مجمل التعاريف السابقة يمكن القول أن السياسة المالية هي جزء هام من السياسة الاقتصادية ، وعليه ينبغي الوقوف على أهم الأهداف السياسية الاقتصادية قبل التعرض إلى أبرز أغراض السياسة المالية ومن أهم أهداف السياسة الاقتصادية نجد :[2]

- **النمو الاقتصادي** :ويعرف بالزيادات المستمرة في القدرات الإنتاجية للوطن بمعدل أكبر من معدل زيادة السكان
- **الاستخدام الكامل** : ونعني به قدرة الاقتصاد على تشغيل جميع الطاقات والموارد المتاحة وخاصة توفير مناصب العمل لأفراد المجتمع
- **استقرار الأسعار** : بحيث أن زيادتها تؤدي إلى انتشار الظاهرة التضخمية والتي ينجم عنها تدهور مستوى المعيشة للأفراد،أما حالة الانخفاض في الأسعار فتؤدي إلى حالة الانكماش لذا تعد حالة لاستقرار التام للأسعار أي الحالة المثلى .
- **توزيع المداخيل** :ومعناه توزيع الناتج الوطني بشكل منصف (العدالة الاجتماعية) بحسب مساهمة كل فرد في عملية الإنتاج.
- **التوازن في ميزان المدفوعات** :نقصد به التوازن بين رؤوس الأموال والميزان التجاري.

أما الأهداف التي تتعلق بالسياسة المالية فإنها تتمحور أساسا فيما يلي :

---

1 محمود حسين الوادي، المرجع السابق ، 19.

2 سلوى سليمان، السياسة الاقتصادية، وكالة المطبوعات، الطبعة الأولى، الكويت،1973 ص162.

- **أ- التنمية الاقتصادية.**

التنمية عنصر أساسي للنمو إلا أنه لا يكفي وحده لضمان تحقيقها لان النمو يعبر عنه بالزيادة الإجمالية في إنتاج السلع والخدمات بمعدلات أسرع من السكان تغيير في حجم الاقتصاد ، بينما التنمية تعني التركيز ليس فقط على حجمه بل و أيضا التغيرات في هيكله إن أهمية المبالغ المعدة للاستعمال في موازنة الدولة وتعدد أوجه إنفاقها وكذا تنوع طرق اقتطاعها كل ذلك أدى إلى جعلها أداة في خدمة التنمية الاقتصادية ففيما يخص النفقات يتوجب على الدولة أن تجعل استعمالها منتجا ، بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، أي أن تساهم النفقات التي تجريها الدولة في إعادة تكوين الدخل الوطني ورأس المال

المقتطع . أما فيما يخص الإيرادات يجب أن تتأكد الدولة من إنتاجيتها ، بمعنى أن تتكون من الدخل والثروة اللذين غذتهما النفقات ،وأن يعطى كتلة من الإيرادات ولكن دون أن تسيء إلى الإنتاج الوطني لكن يجب كذلك أن يكون النهج المتبع في الاقتطاع الذي يسيء ألى تكوين رأس المال أو تنمية الإنتاج.[1]

- ب- **تسوية التوازن الاقتصادي.**

بإمكان السياسة المالية أن تؤدي مساعدة فعالة لتسوية الأوضاع الاقتصادية فهي تعوض اللاتوازن الاقتصادي الراهن بتوازن في الموازنة، فعندما تظهر بوادر الانحطاط تلجأ السلطة إلى استثمارات عامة للتخفيف من حدة الوضع فيؤدي الاستثمار إلى تنمية الإنتاج الذي تكون المبادرة الفردية عاجزة عنه ،أما في فترات الازدهار فتحد السلطة من الاستثمار العام ،بإمكان السياسة المالية أيضا أن تؤدي مساعدة مجدية لتسوية الأوضاع الاقتصادية ، إلا أنها تعوض لوقف الارتفاع الذي يمكن أن تؤدي إليه الاستثمارات الخاصة الغير رشيدة. ومن هذا تنشأ نظرية الموازنة الدورية التي يقوم توازنها ليس خلال سنة معينة بل خلال دورة معينة ، إن مثل هذه الموازنة أصبح وصى بها من طرف أغلب العلماء والمؤلفين الذين تبنوا أفكار **"كينز"** حول دور إدارة

الاستثمارات العامة هي أداة تصحيحية لاختلافات الاستثمار الخاص ، وتحصل هذا أعلى حد أدنى من استقرار والأمان الاقتصاديين وتجدر الإشارة أنه من بين النتائج الوخيمة لاختلافات الاستثمار الخاص نجد الارتفاع الفاحش في مستوى الأسعار ، وهنا تظهر أهمية السياسة المالية في معالجة مثل هذه الحالة .[2]

---

1 سلوى سليمان ، المرجع السابق ، ص 163.

2 سلوى سليمان ، المرجع نفسه ، ص 163

- **ج- تحقيق العدالة الضريبية .**

لعل واجب الدولة في تحقيق العجالة الاجتماعية يتضمن في جوهره تحقيق العدالة الضريبية ذلك لان العدالة الشاملة التي تسيطر على علاقات التبادل الخاصة تفسح المجال أمام العدالة التوزيعية التي تهدف إلى إعطاء كل فرد في المجتمع حقه من الحاجات الضرورية، ذلك لان الدولة تلعب دور المعدل في العملية التدخلية فهي تقتطع من الأفراد حقوقا مقابل خدمات تؤديها إليهم في دورة الحياة، فالدولة تفرض على جمهور المواطنين الذين يتمتعون بسكنات اجتماعية(ملك عين، كراء اجتماعي) ضريبة سنوية تسمى بضريبة العقار، وهذا الحق المقتطع من المواطن ليس تعسفا من طرف الدولة، بل هو مقابل الخدمات التي تقدمها الدولة للمجتمع المتمثلة في مجانية التعليم والتطبيب ورمي القمامات .....الخ .1

المطلب الثالث : حدود التدخل عبر السياسة المالية

استخدم **R. A.MUNDEL** في سنة 1960 نموذج اقتصادي استنبطه من أفكار كينز يهدف إلى حل مشكل تخصيص السياسة الموازية لغرض داخلي (تشغيل كامل) وتخصيص السياسة النقدية لغرض خارجي (ميزان المدفوعات) .

وعليه ظهرت عناصر سياسة مواز نية وسياسة نقدية ،إذ يهتم هدا النموذج بقياس مدى نجاعة كل سياسة ودلك حسب الرساميل المخصصة لدلك مقارنة بمختلف نسب الفائدة ونظام الصرف.2

- تعرضت هده النظرية إلى انتقادات أدت إلى ولادة أدبيات السياسة المختلطة من تخصيص السياسة الموازية الممولة عن طريق الضرائب لغرض داخلي (سياسة مالية) أما بخصوص الغرض الخارجي يستعمل إصدار النقود (سياسة نقدية).
- للسياسة المالية عدة أهداف أبرزها الهدف الحمائي الذي طورته المدرسة الحديثة CAMBRIDGE ،لوضع قيود على التجارة الخارجية من سلع و معادن نفيسة .

تعتبر بدلك أي زيادة في ثروة بلد هو نتيجة حتمية لاقتطاع من ثروة الأخر ، فهي تلجا إلى فرض رسوم جمركية على الواردات بهدف حماية الصناعات الناشئة و العمالة كأداة من أدوات السياسة الاقتصادية .

---

1 سلوى سليمان ، المرجع السابق ، ص 164.

2 إبراهيم علي عبد الله،أنور العجارمة:مبادئ المالية العامة ،دار الصفاء للطباعة ، عمان ،2000 ص120 .

لكن كيف تصنف هده الرسوم الجمركية في ضمن السياسة الحمائية ،أو ماهي حدود السياسة الحمائية مع غيرها من السياسات ؟

للإجابة على هدا السؤال يجب أولا معرفة النسبة التي تضمن رفع المبلغ للمتوج من الواردات ليعادل مبلغ السلع المنتجة محليا ،وكل زيادة على دلك إنما هي سياسة مالية بهدف مالي بحث وأي نقصان إنما سببه سياسة تشجيع واردات من مواد أولية معينة أو أدوية أو حبوب ...الخ. ثم قد تهدف إلى مرامي أخرى سياسية فرض معدلات عالية على واردات من دولة وأخرى منخفضة على واردات من دولة أو مجموعة دول أخرى تاركة أفضلية أو معاملة بالمثل. اختلفت صور تدخل الدولة في الاقتصاد من بلد إلى أخر ومن حقبة زمنية إلى أخرى ،بغرض تحقيق أهداف متعددة ،تتدخل الحكومات في الحياة الاقتصادية بأشكال مختلفة ،أهمها السياسة المالية ،ثارة عن طريق الضرائب و الرسوم وثارة أخرى عن طريق الإنفاق الحكومي .1

وهدا ما يسمى بالسياسة المالية للدولة من إعادة توزيع الدخل و توجيه الاستثمار ودعم الاستهلاك عن طريق تحديد الأسعار وتسمى سياسة انفاقية ،وفرض ضرائب ورسوم على نشاطات و إعفاء أخرى أو رفعها على موارد و تخفيضها لأخرى ويدعى بالسياسة الجنائية ،كما تتدخل في تحديد سعر الصرف تارة لتطوير الاستثمار و دلك بتدخلها في الأسواق المالية وهدا ما يسمى بالسياسة النقدية ،كما يمكنها قيادة المشاريع و النشاطات الهامة بنفسها. وتدخل الدولة في الاقتصاد ليس وليد اليوم ،لكن يرجع دلك إلى أفكار سبقت كنز مثل المقريزي الذي طالب بتدخل الدولة في الاقتصاد في حالة وجود أزمات اقتصادية والتعامل بعملة واحدة بدلا من الذهب و الفضة خشية أن تطرد العملة الرديئة العملة الجديدة ،ثم إذا تعمقنا أكثر في جذور التاريخ نجد صورة ولو بسيطة من صور تدخل الدولة ،خلال الأزمة الاقتصادية التي مست مصر المذكورة عندنا في القران الكريم ،اد أشار من خلالها سيدنا يوسف –عليه السلام- على الملك بتخزين القمح لمدة معينة (قبل الأزمة) ثم توزيعه (في فترة الأزمة) كحل لاحتواء الأزمة و ضبطها.ما في الفكر الحديث ، ظهرت ملامح تدخل الدولة جليا في الاقتصاد بعد تفشي أزمة الكساد العالمي 1929 ،اد طالب كنز بتدخل الدولة في الحياة الاقتصادية.2

1 إبراهيم علي عبد الله،أنور العجارمة ،المرجع السابق ، ص 121.

2 إبراهيم علي عبد الله،أنور العجارمة ،المرجع السابق ، ص 121 .

كان تدخل الدولة قبل أزمة 1929 يقتصر على الحماية و الأمن و الدفاع و القضاء ،وكان يطلق عليها بالدولة الحارسة. ثم توسع و تنامي الطبقة البورجوازية المتسببة في أزمة 1929 وفقدان ربع المجتمع لمنصب عمله .بات ضروريا تدخل الدولة لضبط العمالة ، فلجأت إلى سياسات مالية عندما فشلت محاولات سياساتها الاجتماعية بتحسيسها للطوائف الدينية ثارة والعائلات تارة أخرى ،ثم أخذت شكل قوانين اجتماعية (حق العمل ، التعليم ، الصحة ، العطلة السنوية ...) وعليه أطلق تسمية الدولة الحامية بعدما كانت حارسة فقامت بالرقابة على الإنتاج وطرق الإنتاج و الأسعار ، وتنامي هدا الدور حتى أصبحت تسيطر على نشاطات اقتصادية بامتلاكها لأسهم فسميت بالدولة المقاولة .[1]

" أكيد إن غير المتخصص- صيرفي – موظف – شخص عام – متشبع بالنظرية الكلاسيكية مثلهم مثل الاقتصادي المحنك يعيشون بفكرة انه كل ما يقوم شخص بادخار ، يقوم بشيء من شانه تخفيض تلقائي في سعر الفائدة ، الذي من شانه يحث تلقائيا على تكوين رأس المال ، كل انخفاض لسعر الفائدة بقدر ما يجب حتى يتساوى الإنتاج المضاف لرأس المال مع زيادة الادخار و بالإضافة إلى دلك ، المقصود هنا ظاهرة ضبط إلي يضمن شرعية العاملين دونما الحاجة إلى تدخل خاص أو عناية من طرف السلطة النقدية ".[2]

أراد **كنز** من خلال هده النظرية تبيان العلاقة بين الدخل و الاستثمار تدعى بالمضاعف **MULTIPLICATEUR "السياسة الأكثر نفعا تقوم على تخفيض معدل الفائدة بالنسبة إلى المنفعة الحدية لرأس المال حتى يتحقق التشغيل الكامل ".**[3]

مع تزايد تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي خاصة في ظل اقتصاد السوق ،بوضعها لسياسات محكمة وسن قوانين و مناخ استثماري ، مراقبة المنافسة و تنظيمها ، إرساء قواعد الملائمة و المعايير النوعية و الجودة (منع أشكال الاحتكار و الغش) ، حماية المستهلك ، إدخال تصحيحات و تصويبات على

الحياة الاقتصادية ثارة عن طريق قوانين مالية سنوية (سياسة مالية) ، من جانب الإيرادات (توجيه جبائي) دعم استثمار ، تشجيع قطاعات و مواد ، منع مزايا ، امتيازات ، إعفاءات ، رسوم جديدة ...الخ ، أما من جانب النفقات فهي تحاول إعادة توزيع عادلا ، و إرساء مبدأ العدالة الاجتماعية من تحويل اقتطاعات (ضرائب و رسوم) فرضتها على دوي الدخول المرتفعة ، بغية توجيهها صوب دوي الدخول المنخفضة أو المعدومة.

---

1 محمد دويدار ، مبادىء الاقتصاد السياسي ، منشورات الحلبي الحقوق ، بيروت ، 2003 ، ص 143 .

2 محمد دويدار ، المرجع نفسه ، ص 144 .

3 محمد دويدار ، الرجع نفسه ، ص 144 .

المبحث الثاني : تدخل الدولة عبر السياسات النقدية

يعتبر مصطلح السياسة النقدية حديثا نسبيا فقد ظهر في القرن التاسع عشر، إلا أن الذين كتبوا عن السياسة النقدية كانوا كثيرين، وكان هذا التطور يعود إلى تطور الفكر الاقتصادي وأن الأحداث الاقتصادية هي المحرك في ذلك، وقد كان التضخم الذي انتشر في إسبانيا وفرنسا في القرن السادس عشر سببا في ظهور أبحاث عن السياسة النقدية، كما أن المشاكل المالية التي ظهرت في بريطانيا والتضارب بين النقود الورقية والمعدنية في الولايات المتحدة الأمريكية في نهاية القرن السابع عشر من الدوافع الأخرى لبحث دور السياسة النقدية في تلك البلاد، أما في القرن التاسع عشر فإن التضخم والمشاكل النقدية الأخرى من العوامل الهامة التي أدت إلى ظهور الدراسة المنتظمة لمسائل السياسة النقدية، وفي القرن العشرين أصبحت دراسة السياسة النقدية جزءا لا يتجزأ من السياسة الاقتصادية للدولة .

المطلب الأول : تعريف السياسة النقدية .

تعددت التعاريف للسياسة النقدية فقد عرفها الاقتصادي **(G.L Bach)** على أنها **" ما تقوم به الحكومة من عمل يؤثر بصورة فعالة في حجم وتركيب الموجودات السائلة التي يحتفظ بها القطاع غير المصرفي سواء كانت عملة"**[1] كما عرفت السياسة النقدية بأنها **" العمل الذي يستخدم لمراقبة عرض النقود من البنك أو ودائع أو سندات حكومية المركزي وذلك كأداة لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية"**.[2]

وتعرف السياسة النقدية أيضا بأنها**" تلك السياسة التي لها التأثير على الاقتصاد بواسطة النقود والتي تستعمل العلاقة: النقود – الدخل "**[3] . وهناك تعريف شامل للسياسة النقدية الذي قدمه الاقتصادي **Einzig** وهو**" أن السياسة النقدية تشمل جميع القرارات والإجراءات النقدية بصرف النظر عما إذا كانت أهدافها نقدية أو غير نقدية، وكذلك جميع الإجراءات غير النقدية التي تهدف إلى التأثير في النظام النقدي."** [4]

---

1 بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات و السياسات النقدية، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، ،2004ص 112 .

2 عقيل جاسم عبد الله، النقود و البنوك (منهج نقدي و مصرفي)، عمان، دار و مكتبة الحامد للنشر ،1999ص 207 .

3 أحمد فريد مصطفى، سهير محمد السيد حسن، السياسات النقدية و البعد الدولي لليوروا، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، ،2000ص39.

4 معتوق سهير محمود ، النظريات و السياسات النقدية، القاهرة، مكتبة عين الشمس، ،1999ص 24 .

ومن خلال التعاريف السابقة فإن أي تعريف شامل وكاف للسياسية النقدية لابد أن يضم مجموعة من العناصر الهامة وهي: [1]

- الإجراءات والأعمال التي تقوم بها السلطات النقدية .
- تستعمل الإجراءات للتأثير على المتغيرات النقدية وبالتأثير في سلوك الأعوان المصرفية وغير المصرفية .
- تهدف السياسة النقدية إلى تحقيق أهداف تحددها السلطات النقدية.

وسنقوم بتحليل هذه العناصر كما يلي : [2]

- إن السياسة النقدية تختلف عن النظرية النقدية، فالأولى تعني مجموعة الإجراءات والتدابير العملية التي تقوم بها السلطات النقدية المتمثلة عادة في البنك المركزي لحل مشاكل اقتصادية قائمة أو الحماية ضد وقوع مشاكل محتملة، في حين أن النظرية النقدية تهتم بمحاولة تفسير تلك الظواهر الاقتصادية، وتبيان طرق معالجتها، فهي تنظر إلى المشكلة .الاقتصادية نظرة علمية مجردة، وفي ظروف معينة، فتوصي مما ينبغي أن يكون عليه النظام الاقتصادي .
- إن وسائل العمل للسلطات النقدية تستطيع أن تؤدي إما إلى رقابة مباشرة من طرف السلطات للمتغيرات النقدية (القرض، الصرف، معدل الفائدة)، وإما إلى تدخلات في سوق الأموال بهدف التأثير في سلوك خلق النقود لمؤسسات القرض (عرض النقود) وسلوك الأعوان غير الماليين من ناحية التمويل وحيازة السيولة .
- إن السياسة النقدية تعمل على تحقيق أهداف ويجب التفرقة بين أهداف وسيطة للسياسة النقدية وأهداف نهائية، فالأهداف الوسيطة هي المتغيرات النقدية المراقبة من السلطات النقدية والمرتبطة بشكل كاف مستقر ومقدر بالأهداف النهائية مثل معيار النمو السنوي للكتلة النقدية، أما الأهداف النهائية التي تتأثر فعليا بالمتغيرات النقدية ونميز بين أهداف نهائية للتوازن الداخلي مثل مكافحة التضخم، ومعدل نمو عال، وأهداف نهائية للتوازن الخارجي مثل: استقرار سعر صرف العملة الوطنية.

---

1 معتوق سهير محمود ، المرجع السابق ، ص 25 .

2 معتوق سهير محمود ، المرجع نفسه ، ص 25 .

المطلب الثاني : أهداف السياسة النقدية

تعتبر السياسة النقدية مكوناً رئيسياً من مكونات السياسة الاقتصادية التي تشمل أيضاً السياسة المالية والسياسة التجارية وسياسة الدخول، وغير ذلك من السياسات الفرعية التي تساعد على بلوغ الأهداف المرجوة. [1]

وبذلك فإن الحديث عن السياسة النقدية الفعالة يجب أن يستند إلى نظرة واسعة تتضمن توفير معلومات للسلطة النقدية تتيح لها فهماً ومعرفة شاملة حول تشغيل الاقتصاد، ولذلك من الطبيعي أن تقوم السلطات النقدية بجمع تلك المعلومات من كافة القطاعات الاقتصادية، إما مباشرة كما تفعل عادة بالنسبة للقطاع المالي والمصرفي الذي تشرف عليه، أو من خلال المؤسسات الأخرى، كما هو الحال في بقية القطاعات، ولاشك أن المعرفة التامة بعمل الاقتصاد المعين تساعد السلطات النقدية على اتخاذ الإجراءات المناسبة لدفع الاقتصاد نحو الأهداف المنشودة ولا بد من الإشارة إلى أن مهام السياسة النقدية قد تطورت، حيث كان ينظر إليها كأداة لتسهيل عمل الخزانة في عملياتها المالية، ولكن في الخمسينات من القرن الماضي تغيرت هذه النظرة، وأصبح ينظر إليها كعنصر مستقل عن بقية عناصر السياسات الاقتصادية له أهدافه وأدواته. يمكن إدراج أهداف السياسة النقدية كالآتي: [2]

1- تهدف السياسة النقدية إلى التأثير في عرض النقود وفي معدلات نموها، وذلك بهدف التأثير في النشاط الاقتصادي، فزيادة معدل نمو العرض النقدي يؤدي إلى زيادة حجم النقود المتداولة لدى الجمهور وهذا يخلق فائضاً في الطلب على السلع والخدمات بالنسبة للعرض المتاح منها، وتكون النتيجة زيادة الضغوط التضخمية، أما إذا كان معدل نمو العرض النقدي بطيئاً، فيؤدي ذلك إلى هبوط في الدخل النقدي، وبالتالي تقليل الإنفاق على السلع والخدمات أي انخفاض في مستوى الطلب الكلي وبالتالي تراجع مستويات التنمية والتشغيل. وهنا يأتي دور السياسة النقدية للتأثير في عرض النقود لمعالجة هذه الفجوة التضخمية والانكماشية .

2- كما تهدف السياسة النقدية إلى تحقيق مستوى مقبول من الاستقرار النقدي والاقتصادي، وذلك من خلال تجنب العوامل المؤثرة في قيمة العملة الوطنية داخلياً وخارجياً والتي تنشأ عن التغيرات في المستوى العام للأسعار، والمساهمة في تحقيق معدلات نمو اقتصادية مناسبة في القطاعات الاقتصادية المختلفة، بما يحقق زيادة في حجم الدخل القومي ونمو الإنتاج المحلي.

---

1 صالح مفتاح، النقود و السياسة النقدية (المفهوم، الأهداف، الأدوات)، ط1، القاهرة، دار الفجر للنشر و التوزيع، 2005، ص 121.

2 صالح مفتاح ، المرجع نفسه ، ص 122 .

3- تهدف إلى تطوير المؤسسات المالية والمصرفية، والأسواق التي تتعامل معها هذه المؤسسات(السوق المالي والسوق النقدي) بما يخدم تطوير الاقتصاد الوطني تساهم في تسريع عملية التنمية الاقتصادية، وذلك بتوفير المناخ المناسب لتنفيذ مشاريع وبرامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان النامية.

4- تساهم في تسريع عملية التنمية الاقتصادية، وذلك بتوفير المناخ المناسب لتنفيذ مشاريع وبرامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان النامية.

5- تهدف السياسة النقدية إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتخفيف حدة التقلبات الاقتصادية عن طريق الإبقاء على مستويات الإنفاق الكلي اللازمة لتحقيق أكبر قدر من التشغيل وبأقل ارتفاع ممكن في الأسعار، وذلك من خلال التدابير التي تتخذها السلطات النقدية للتأثير في حجم الإئتمان وكلفته بحسب طبيعة الوضع الاقتصادي السائد(تضخم أو ركود).

هناك مجموعة من الاقتصاديين الذين حاولوا المقارنة بين أهداف السياسة النقدية في البلدان النامية وغيرها من البلدان، فعلى سبيل المثال، يمكن تحديد أهداف السياسة النقدية في البلدان العربية من خلال التعرف على الأغراض المنصوص عليها في تشريعات تلك البلدان، والتي تشمل الآتي :1

- ضمان قابلية الصرف والمحافظة على قيمة العملة
- . تشجيع النمو الاقتصادي.
- المساهمة في إيجاد سوق نقدي ومالي متطور
- دعم السياسة الاقتصادية للبلد
- تحقيق الاستقرار النقدي

.

1 صالح مفتاح ، المرجع السابق ، ص123 .

أما أهداف السلطة النقدية في الولايات المتحدة الأمريكيـة مـثلاً، فيتمحور على استقرار الأسعار وتعظيم العمالة، كما يدور جدل حول حصر أهداف السلطة النقدية في تحقيق استقرار الأسعار فقط، ومن بـين الحجـج التي تستند إليها السلطة النقدية، أن المصرف الاحتياطي الأمريكـي غيـرقادر على الاهتمام بهدفين بآن واحد وهو لديه أداة واحدة فقط في حين أن المصرف المركزي البريطاني حدد منذ خمس سـنوات لأغراض الأساسية التي يعمل على تحقيقها وتتمثل بما يلي:[1]

1 -المحافظة على سلامة العملة وقيمتها.

2 - المحافظة على استقرار النظام المالي المحلي والدولي.

3 - تأمين فاعلية الخدمات المالية البريطانية

المطلب الثالث : حدود التدخل عبر السياسة النقدية .

تتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بطريقة غير مباشرة من خلال السياسة النقدية التي تتبعها ، ويعتبر التأثير على حجم وسائل الدفع في المجتمع من أهم جوانب السياسة النقدية وذلك بامتصاص الفائض من الكتلة النقدية وتوفير أرصدة نقدية جديدة وذلك من خلال استعمال أدوات السياسة النقدية والتي تتمثل أساسا في :

1: الأدوات الكمية :

ويشمل هذا النوع من الأدوات ما يلي :[2]

1.سياسة سعر الخصم :

1.1 تعريف سعر الخصم :

سعر الخصم هو عبارة عن سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي تقديم القروض وخصم الأوراق التجارية إذ أن البنوك التجارية غير على إعطاء القروض بصورة مستقلة دون توافر السيولة اللازمة ، ولذا فهي مضطرة إلى اللجوء إلى البنك المركزي لإعادة خصم ما لديها من أوراق تجارية وكمبيالات ، بمعنى أن يحل محلها البنك المركزي في الدائنية مقابل ما يقدمه من السيولة اللازمة لتأدية نشاطها . ومن الطبيعي أن يتقاضى منها ثمن هذا الاقتراض في صورة سعر فائدة. وتعتبر هذه الأداة من أقدم الأدوات التي لجأ إليها البنك المركزي في التأثير على السيولة والائتمان ، حيث استعملت في سنة 1839 .

---

1 صالح مفتاح ، المرجع السابق ، ص124 .

2 خبابه عبد الله، الاقتصاد المصرفي (البنوك الالكترونية، البنوك التجارية، السياسة النقدية)، مؤسسة شباب الجامعة، بدون سنة النشر، ص202

2.1.أثر سياسة سعر إعادة الخصم :

في حالة التضخم يرفع البنك المركزي معدل إعادة الخصم ليحد من قدرة البنوك على التوسع في الإئتمان بغية مجابهة الأوضاع التضخمية ، ومن ثم يلجأ البنك المركزي إلى سياسة الحد من الإئتمان لدى البنوك التجارية فيقوم برفع تكلفة الائتمان المتمثلة في معدل الفائدة فترتفع تكلفة التمويل مما يدفع المستثمرين بالامتناع عن الاقتراض، فيتقلص حجم الكتلة النقدية وينكمش .1

أما في حالة إتباع البنك المركزي لسياسة توسعية، فإنه يقوم بخفض معدل إعادة الخصم حتى تسنى للبنوك خصم ما لديها من أوراق تجارية أو الاقتراض منه للتوسع في عملية منح الائتمان وبالتالي سيقبل المستثمرون على البنوك التجارية للحصول على المزيد من الائتمان بتكلفة منخفضة.مما يؤدي إلى زيادة حجم الكتلة النقدية المتداولة في المجتمع .

والملاحظ أن العلاقة بين معدل إعادة الخصم وأسعار الفائدة هي علاقة طردية بمعنى أنهما في إتجاه واحد ، إذ أن زيادة معدلات إعادة الخصم تؤدي إلى زيادة معدلات الفائدة في لأسواق المالية والعكس صحيح .

3.1.فعالية سعر إعادة الخصم :

تتوقف فعالية هذه السياسة على تحقيق عدة شروط أهمها :2

أولا: أن تقوم البنوك التجارية بتغيير أسعار فائدتها مع تغير سعر الخصم وفي نفس الاتجاه وهذا الشرط لا تحقق في كل الأحوال والواقع أن فعالية هذه السياسة تستدعي ألا تكون هناك مصادر أخرى للسيولة أوالائتمان سواء في السوق النقدية ذاتها أو في الأسواق الجانبية بخلاف البنك المركزي من شأنها أنم تقلل من أهمية قروض الأخير وتكلفة هذا الأخير. فإذا فرض وكان لدى المشروعات المختلفة الاحتياطات النقدية السائلة المخصصة للتمويل الذاتي ، أو وردت للاقتصاد القومي رؤوس أموال أجنبية بغرض التوظيف، فغن رفع سعر الخصم لا يؤثر في مقدرة السوق النقدية على تقديم الأصول النقدية السائلة وعلى زيادة حجم الائتمان. وحتى بالنسبة للبنوك التجارية كوحدات مستقلة فالاتجاه إلى البنك المركزي إعادة خصم ما لديها من أوراق تجارية وسندات يفترض الحاجة إلى التمويل من جانب هذه البنوك ونقص السيولة اللازمة لها. وهو ما لا يكون متوافرا بالضرورة فقد تتمتع البنوك التجارية بسيولة مرتفعة، وتستطيع مواردها الذاتية أن تغطي القروض الممنوحة.ومن مظاهر التناقض في هذا المجال ،

1 خبابه عبد الله، المرجع السابق ، ص 203 .
2 خبابه عبد الله ، المرجع نفسه ، ص 203 .

أن رفع سعر الفائدة يزيد من إيداعات الأفراد والمؤسسات للحصول على عائد مرتفع ،مما يزيد من

سيولة البنوك التجارية ويرفع من قدرتها على إعطاء القروض دون الاعتماد على البنك المركزي .

ثانيا : أن يكون الطلب على القروض حساس للتغير في سعر الفائدة

بمعنى أنه يزيد إذا إنخفض وينقص إذا إرتفع لكن هذه الحساسية ليست كبيرة في جميع الأوقات. فمجرد رفع سعر الخصم من طرف البنك المركزي ليس كافيا لأن يجعل البنوك التجارية تحجم عن تقديم الائتمان والتوسع في القروض بحجة نفقات القروض .حتى ولو كانت هذه البنوك تنقصها السيولة، فهي تلجأ بالرغم من ذلك إلى البنك المركزي لخصم ما لديها من أوراق تجارية وسندات حتى ولو تحملت نفقة أكبر مادام يمكنها أن تمتص الزيادة في سعر الخصم من النفقة الكلية للدين، بحيث تظل أرباحها ثابتة ويتحمل الزيادة في الواقع العميل الراغب في الحصول على القرض. ويؤكد ذلك أن الطلب على القروض من طرف المتعاملين الاقتصاديين لا يتأثر بزيادة نفقة الدين بإعتبار أن هذه النفقة لا تمثل سوى جزءا ضئيلا من نفقة الإنتاج ككل، ما دام يستطيع تعويض هذه الزيادة عن طريق رفع الإنتاجية ، أو رفع أسعار السلع التي ينتجها .1

ومع لذلك فإن لسياسة سعر إعادة الخصم تأثيرا نفسيا،إذ ترى البنوك في تغييره إيعازا لها من البنك المركزي بإتخاذ سياسة معينة، وتهديدا بإتخاذ إجراءات فعالة أخرى إذا لم تفلح هذه السياسة .

2 .**<u>سياسة السوق المفتوحة</u>** :

1.2. تعريف سياسة السوق المفتوحة :

تعني عمليات السوق المفتوحة إمكانية لجوء البنك المركزي إلى السوق النقدية بائعا أو مشتريا للأوراق المالية من جميع للأنواع وعلى الأخص السندات الحكومية وقد ظهرت هذه الأداة بعد 1930 بعد اكتشاف محدودية أداة معدل إعادة الخصم .

وتتميز سياسة السوق المفتوحة عن سياسة سعر إعادة الخصم من ناحية مجال التطبيق وطبيعة العلاقة بين البنوك التجارية والبنك المركزي. ففي سياسة سعر إعادة الخصم يحاول البنك المركزي التأثير في سيولة البنوك التجارية وبالتالي التأثير في سيولة السوق النقدية، لمحاولة تقييد أو توسيع الائتمان بحسب الأهداف الاقتصادية .2

---

1 عقيل جاسم عبد الله ، المرجع السابق ، ص 215 .

2 عقيل جاسم عبد الله ، المرجع نفسه ، ص 216 .

أما في حالة سياسية السوق المفتوحة فيحاول البنك المركزي التأثير في سيولة السوق النقدية في هيكل هذه السوق،بهدف التأثير في سيولة وقدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان. وعلى خلاف سياسة سعر الخصم التي يتم إجراءها داخل البنك المركزي فإن في سياسة السوق المفتوحة يتم التعامل خارج البنك

المركزي أي في السوق ومن هنا أطلق على هذا التعامل سياسة السوق المفتوحة .

2.2. أثر سياسة السوق المفتوحة :

تؤثر سياسة السوق المفتوحة على حجم الائتمان عن طريق التغيير في كمية وسائل الدفع (السيولة) وفي سعر الفائدة،فإذا ما قام البنك المركزي بشراء الأوراق المالية من السوق النقدية فإنه سيزيد من سيولة القطاع المصرفي وغير المصرفي،أما القطاع المصرفي فعندما تزيد سيولته فإنه يرفع من قدرته على الإقراض.وهذا ما يظهر جليا في حالة مرور الاقتصاد الوطني بحالة ركود أو انكماش اقتصادي أما في حالة التضخم يتدخل البنك المركزي بصفته بائعا للأوراق المالية التي بحوزته الأمر الذي من شأنه أن يمتص الفائض من الكتلة النقدية نتيجة قيام البنوك بشراء تلك الأوراق المالية كبدائل للنقود فيتقلص حجم السيولة وتنخفض قدرة البنوك التجارية على التوسع في منح الائتمان .

أما فيما يتعلق بسعر الفائدة فلا شك أن قيام البنك المركزي بشراء الأوراق المالية من السوق النقدية سيزيد من الطلب عليها مما يؤدي إلى ارتفاع قيمتها السوقية وبما أن العلاقة بين سعر الأوراق المالية وأسعار الفوائد علاقة عكسية فهذا من شأنه أن يؤدي إلى انخفاض معدلات الفائدة،ومن ثم تحفيز المستثمرين على المزيد من طلب الإئتمان . 1

3.2.فعالية سياسة السوق المفتوحة

تتحدد فعالية سياسة السوق المفتوحة بقدر نجاحها في تحقيق سيولة أو عدم سيولة السوق النقدية ككل. فيجب توافر كميات كافية من الصكوك تتمثل في أذونات الخزينة والأوراق المالية والتجارية التي يمكن تداولها في السوق. ففعالية هذه السياسة تتحقق بتلاقي إرادتين : البنك المركزي من جانب،والبنوك التجارية والمشروعات الأخرى من جانب آخر.كما أن فعالية هذه الوسيلة تتوقف على وجود أسواق مالية متقدمة،فإذا لم توجد هذه السوق أصلا أو كانت سوقا بدائية وغير مندمجة تماما في الاقتصاد القومي بحيث لا تؤثر في سلوك الأفراد،فمن الواضح أن عمليات السوق المفتوحة ستكون عديمة الأثر أو على الأقل محدودة جدا وهذا هو الغالب في كثير من البلدان خاصة النامية منها.ما يمكن أن نقوله هو أن سياسة السوق المفتوحة تستطيع تحقيق هدفها في حالة توفر الشرطين التاليين : 2

---

1 صالح مفتاح ، المرجع السابق ، ص 130 .

2 صالح مفتاح ، المرجع نفسه ، ص 131 .

ا . توفر الأوراق المالية لدى البنك المركزي لطرحها في السوق لا من توافر عدد معتبر من الأوراق المالية لدى البنك المركزي للبيع إذا ما أراد الحد من الائتمان،أو توفر هذه الأوراق المالية في السوق

النقدية ليشتريها البنك المركزي في حالة رغبته في زيادة قدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان أي الرفع من الطلب على النقود .

ب.عدم عرقلة البنوك التجارية لهدف البنك المركزي من هذه السياسة عند قيام البنك المركزي ببيع أصوله المالية في السوق النقدية فإنه بذلك يريد أن يقلل من حجم الائتمان،فلا ينبغي للبنوك التجارية أن تعرقل هدف البنك المركزي،وذلك بإقدامها على خصم أوراقها التجارية لدى البنك المركزي .

3.سياسة الاحتياطي القانوني :1

1.3.تعريف سياسة الاحتياطي القانوني:

إن نسبة الاحتياطي القانوني عي تلك النسبة التي من النقود التي يجب على البنوك التجارية أن تحتفظ بها لدى البنك المركزي من حجم الودائع تصب في تلك البنوك،إذ يلتزم كل بنك تجاري بالاحتفاظ بجزء أو نسبة من أصوله النقدية وودائعه في شكل رصيد دائم لدى البنك المركزي .

وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية أول دولة في العالم تطبق هذه الأداة منذ 1933،لينتشر بعد ذلك استعمالها في باقي دول العالم،ففي فرنسا لم تعتمد هذه الأداة إلا في سنة 1967،وفي الجزائر لم يكن ذلك ممكنا إلا بعد ظهور القانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض الصادر بتاريخ 14 أفريل 1990 إذ نص على ما يلي : »يحق للبنك المركزي أن يفرض على البنوك أن تودعه لديه حساب مجمد ينتج فوائد أو لا ينتجها احتياطا يحسب على مجموع ودائعها أو على بعض أنواع الودائع أو على بعض التوظيفات،و ذلك بالعملة الوطنية أو بالعملات الأجنبية. يدعى هذا الاحتياط بـ الاحتياطي القانوني.لا يمكن أن يتعدى الإحتياطي الإلزامي ثمانية وعشرين بالمائة 28% من المبالغ المعتمدة كأساس لاحتسابه.إلا أنه يجوز للبنك المركزي أن يحدد نسبة أعلى في حالة الضرورة المثبتة قانونا.كل نقص في الاحتياطي الإلزامي يخضع البنوك والمؤسسات المالية حكما لغرامة تساوي1% من المبلغ المنقوص ويستوفي البنك المركزي هذه الغرامة.

---

1 صالح مفتاح ، المرجع السابق ، ص 132 .

2.3.أثر سياسة الاحتياطي القانوني :

في البداية كان الهدف من هذه السياسة هو حماية المودعين أخطاء تصرفات البنوك التجارية،ثم أصبحت وسيلة فنية من شأنها التأثير في قدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان.ففي أوقات التضخم،وعن طريق رفع نسبة الاحتياطي القانوني من طرف البنك المركزي تقل سيولة البنوك التجاري،فتنخفض قدرتها على الإقراض بحيث أنه إذا لم يستطع البنك التجاري مواجهة الزيادة في الاحتياطي الإجباري فإنه يضطر إلى تقييد عملية الإقراض .

والعكس من ذلك في حالة الركود الاقتصادي يقوم البنك المركزي بتخفيض هذه النسبة أي الإفراج عن جزء كبير من سيولة البنك التجاري وبالتالي تزيد قدرة هذا الأخير على خلق الائتمان،أي زيادة الطلب على النقود من أجل الاستهلاك أو الاستثمار .

.3.فعالية سياسة الاحتياطي القانوني :

تتوقف فعالية هذه السياسة إذا كان وعاء الاحتياطي الإجباري شاملا لجميع أنواع الودائع عدم وجود تسرب نقدي عدم وجود طرق أخرى أمام البنوك التجارية للحصول على موارد نقدية خارج إطار البنك المركزي .

<u>الأدوات الكيفية</u> :

تستخدم هذه الأدوات في التحكم في أنواع معينة من القروض وتنظيم الإنفاق في مجالات معينة كتشجيع القروض الاستثمارية دون القروض الاستهلاكية ...الخ.ويرجع اللجوء إلى هذه الأدوات لتلافي العيوب التي تتولد من الاعتماد على الأدوات الكمية وحدها للتأثير على عرض النقود.والهدف من استخدام هذه الأدوات هو إحداث تغيرات هيكلية في الائتمان وبالتالي المعروض النقدي ويمكن إبراز أهم هذه الأدوات من خلال النقاط التالية : 1

1.تأطير الائتمان

وهو إجراء تنظيمي تقوم بموجبه السلطات النقدية بتحديد سقوف القروض الممنوحة من قبل البنوك التجارية بكيفية إدارية مباشرة وفق نسب محددة خلال العام،كأن لا يتجاوز ارتفاع مجموع القروض الموزعة نسبة معينة.وفي حال الإخلال بهذه الإجراءات تتعرض البنوك إلى عقوبات،تتباين من دولة إلى أخرى .

---

1 معتوق سهير محمود ، المرجع السابق ، ص 30 .

2.تخصيص التمويل

يعني اتجاه السلطات النقدية إلى التأثير على توزيع القروض في اتجاه القطاعات الأكثر حيوية بالنسبة العملية التنمية،أو التي تتطلب موارد مالية كبيرة.كتمويل القطاعات الصغيرة الزراعية أو التجارية أو الصناعية .

فبالنسبة للجزائر تنص المادة 71 من قانون النقد والقرض على أنه يجب أن تهدف القروض المتوسطة الأجل إلى إحداث الغايات التالية :

- تطوير وسائل الإنتاج .
- تمويل الصادرات .
- إنجاز السكن .

يجب أن تتوفر في هذه القروض الشروط التي يفرضها المجلس لتقبل لدى البنك المركزي.

3.قيام البنك المركزي ببعض العمليات المصرفية [1]

تستعمل البنوك المركزي هذا الأسلوب في البلدان التي تكون فيها أدوات السياسة النقدية محدودة الأثر.حيث تقوم البنوك المركزية بمنافسة البنوك التجارية بأدائها لبعض الأعمال المصرفية بصورة دائمة أو إستثنائية كتقديمها القروض لبعض القطاعات الأساسية لما تمتنع أو تعجز البنوك التجارية عن ذلك

.

4.الإقناع الأدبي

هو عبارة عن مجرد قبول البنوك التجارية بتعليمات البنك المركزي أدبيا بخصوص تقديم القروض وتوجيهها حسب الاستعمالات المختلفة.حيث يستطيع البنك المركزي التأثير على البنوك التجارية بالإقناع الأدبي لكي تتصرف حسب السياسة النقدية المراد تطبيقها،فإذا كان هدف البنك المركزي هو أن تتوسع البنوك التجارية في منح الائتمان فإنه يمكنه أن يطلب ذلك منها باستعمال الإقناع الأدبي وبطرق ودية.ويعتمد نجاح هذه السياسة على طبيعة العلاقة القائمة بين البنوك التجارية والبنك المركزي . فتلتزم البنوك التجارية بهذا الأسلوب نظرا للعلاقة الوطيدة التي تربطها بالبنك المركزي،فهو بنك البنوك والملجأ الأخير الذي تلجأ إليه البنوك التجارية للإقراض .

---

1 معتوق سهير محمود ، المرجع السابق ، ص 31 .

خاتمة :

إنّ تدخل الدولة في الاقتصاد في الرؤية الاقتصادية المعاصرة يجب ألّا يتجاوز حماية آلية السوق، وهو تدخل لا يختلف في جوهره مع الفكر الرأسمالي النظري، ولكنه يتفق مع التوجه العلمي والعملي الجديد للتحكم في آلية السوق بما يكفل حماية المصلحة الاقتصادية التي لم تعد تنحصر داخل حدود الدولة بعد أن تحوّلت العولمة من فكرة إلى واقع مفروض لا جدل في تأثيراتها السلبية والإيجابية.

ونحن ننظر هنا إلى آلية السوق في إطار المفهوم الشامل للاقتصاد الحر، وهو المفهوم الذي حلب اللبن الذي رضع منه القطاع الخاص وتربى ونما عليه. ولهذا يكون تدخل الدولة تأكيداً على أن تنسجم آلية السوق عملياً مع هذا المسار.

ولهذا أيضاً يجب أن يكون تدخل الدولة في الاقتصاد وفق معايير تهدف إلى تصحيح الخلل في آلية السوق، إن وُجد، وإلى خلق مناخ تنافسي يُبقي مفهوم حرية الاقتصاد ويتفق مع استحقاقات النظام الاقتصادي العالمي الجديد، وهي معايير ممكنة وإن كانت تحتاج إلى تأطير واضح وتنظيم محكم. وإذا بُني تدخل الدولة على هذه الفلسفة الفكرية، فإن السياسة الاقتصادية ستحافظ على روح المبادرات الفردية التي شكّلت الوقود الذي خرج من دفئه هذا الزخم التنموي الذي تنعم به اقتصادات الدولة الصناعية المتقدمة.

إنّ تدخل الدولة في الاقتصاد يجب أن يكون وفق سياسة اقتصادية تحكمها شفافية تتيح للقطاع الخاص التعامل معها بما يحقق أهدافها وأهدافه معاً،وبما يكفل المحافظة على مسار آلية السوق في الاقتصاد وتمكين هذه الآلية من حماية النشاط الاقتصادي وقيامه على أسس تنافسية كاملة. وهذه الرؤية هي رؤية عامة تهدف إلى إرساء المفهوم النظري لمسألة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وحدود هذا التدخل ومداه. ويفيد هذا المفهوم النظري في تأطير أي تطبيق عملي يختلف بالضرورة من دولة لأخرى ومن زمان لآخر ويرتبط بالخصوصية التي يتميز بها اقتصاد عن آخر ويتم وفق أنظمة محددة وواضحة المعالم.

الفصل الثالث

دراسة تحليلية حول تدخل الدولة في الاقتصاد

(حالة الجزائر)

مقدمة الفصل الثالث :

بعدما تطرقنا للجوانب النظرية لهذه الدراسة، من خلال الفصل الأول الذي تناولنا فيه الإطار النظري للسياسة النقدية ما يتعلق بماهية السياسة النقدية و تطورها عبر مدارس الفكر الاقتصادي، و الأدوات، و الأهداف، و قنوات انتقال أثارها، ثم الفصل الثاني الذي تناولنا فيه دور السلطة النقدية في ضبط العرض النقدي من خلال كيفية إصدار و خلق النقود و محدداتهما، إلى جانب الاتجاهات الحديثة في أداء البنوك المركزية في مجال إدارة السياسة النقدية، و هذا الفصل نخصصه لدراسة حالة الجزائر و ذلك من خلال محاولة إسقاط الجوانب النظرية على الجزائر لمعرفة مدى فعاليتها و إلى أي مدى ساهمت في الاقتصاد الجزائري .

تعتبر السياسة النقدية من بين أهم السياسات الاقتصادية التي تعتمد عليها الدولة في تحقيق أهدافها المختلفة، مما جعلها تشكل حقلا خصبا لكثير من البحوث و الدراسات ، و تتعرض باستمرار للإضافة و التطوير من طرف الاقتصاديين على اختلاف مذاهبهم في ظل الأزمات النقدية و عدم الاستقرار الاقتصادي الذي شهده العالم خاصة في السنوات الأخيرة، و تمارس السياسة النقدية عملها من

خلال التأثير في حجم المعروض النقدي و الائتمان بإحداث تغيرات عليه بما يتلاءم و الظروف الاقتصادية السائدة بهدف امتصاص السيولة الزائدة في حالات التضخم أو حقن الاقتصاد بالسيولة في حالة انتهاج سياسة توسعية، مما جعلها تمثل جزءا أساسيا و مهما من أجزاء السياسة الاقتصادية.

و لهذا نحاول في هذا الفصل التطرق إلى السياسة النقدية و السياسة المالية . من جانبها التطبيقي ، و ذلك

من خلال تقسيم الفصل الى مبحثين :

المبحث الاول كان حول السياسة النقدية في الجزائر .

اما المبحث الثاني كان حول السياسة المالية في الجزائر .

المبحث الاول : تدخل الدولة في الاقتصاد عبر السياسة النقدية

مرت السياسة النقدية في الجزائر بالعديد من التطورات و التي ترجع إلى طبيعة النظام الاقتصادي المنتهج، الذي ينعكس أسلوب إدارته على السياسات الاقتصادية المطبقة عموما و بالسياسة النقدية بصفة خاصة، و من أجل مسايرة هذه التطورات الحاصلة و تحقيق الأهداف المنشودة قامت الجزائر بعدة إصلاحات حيث نحاول إبراز أهم معالم السياسة النقدية في تلك الإصلاحات و من أجل ذلك خصصنا هذا المبحث لمعرفة دور الدولة في توجيه الاقتصاد عبر السياسة النقدية دراسة حالة الجزائر ،و ذلك بتقسيم المبحث إلى ثلاث مطالب تناولنا في المطلب الأول تطور السياسة النقدية في الجزائر ،و في المطلب الثاني تناولنا أدوات السياسة النقدية ، أما في المطلب الثالث تناولنا اثر السياسة النقدية في الجزائر .1

المطلب الأول : تطور السياسة النقدية في الجزائر للفترة 1990- 2000.

عرفت الفترة الممتدة من 1990إلى 2000تغيرات مؤسساتية و هيكلية على مستويات عدة، نتيجة الإصلاحات الموسعة التي أبرمتها الحكومة الجزائرية مع مؤسسات النقد الدولية بغية تعميق الإصلاحات و التي انطلقت فيها إبتداءا من ،1986للانتقال من اقتصاد مركزي موجه إلى اقتصاد سوق بهدف العودة إلى التوازنات الاقتصادية الكلية من خلال تحكم أكثر في نمو الكتلة النقدية و استقرار الأسعار و أسعار الصرف....، وصولا إلى إصلاح 1990المتعلق بالنقد و القرض، و الذي وضع الإطار القانوني للسياسة النقدية ووضح مسار تطورها، من خلال إعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية وإبراز دور النقد و السياسة النقدية وإرجاع صلاحيات السلطة النقدية في تسيير النقد والقرض في ظل استقلالية واسعة.2

إن ما يميز هذه الفترة هو دخول الجزائر في مفاوضات جديدة مع مؤسسات النقد الدولية، للحصول على قروض و مساعدات على الرغم من أنها قد سبق و أن وقّعت على اتفاقية الاستعداد الائتماني الأول في عام ،1989ثم الثانية في جوان ،1991و بعد فشل الاتفاقيتين السابقتين لجأت السلطات الجزائرية للمرة الثالثة لإبرام اتفاقية في إطار برنامج الاتفاق الموسع أو ما يسمى برنامج التعديل الهيكلي، و الذي تم في مرحلتين: مرحلة التثبيت الهيكلي من 22ماي 1994- 21ماي 1995، و مرحلة التعديل الهيكلي من 22ماي 1995- 21ماي 1998.

---

1 صالح مفتاح، المرجع السابق ، ص 127 .

2 أحمد هني، اقتصاد الجزائر المستقلة، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية،1993 ، ص 214.

-الاتفاق الإستعدادي:

تحصلت الجزائر بموجب هذا الاتفاق على 300مليون وحدة حقوق سحب خاصة؛ أي ما يعادل 400مليون دولار مقسمة إلى أربع (04) شرائح متساوية ،غير أن الرابعة تم تجميدها لعدم احترام الحكومة آنذاك لبنود الاتفاقية، و لمدة عشرة) (10أشهر، لكن تنفيذ هذا الاستعداد عرف بعض الظروف غير الملائمة، مما جعلها عائقا أمام تطبيق بنوده المتفق عليها1.

أولا : الإجراءات النقدية المتخذة لتطبيق الاتفاق.

لتطبيق هذا الاتفاق و بلوغ أهدافه، قامت الحكومة الجزائرية بوضع مجموعة من الإجراءات النقدية2:

- العمل على الحد من الكتلة النقدية بجعلها في حدود 41مليار دينار أي 12%سنة 1991.

- تخفيض قيمة الدينار في حدود 25%للفترة الممتدة ما بين نهاية 1990إلى مارس ،1991 قصد تقليص الفرق الموجود بين أسعار الصرف الرسمية و أسعار الصرف في السوق الموازية.

- تأطير تدفقات القرض للمؤسسات المختلة غير المستقلة.

- تعديل المعدلات المطبقة في إعادة التمويل، إذ تم رفع معدل الخصم في أكتوبر 1991إلى 11.5%بدلا من ،10.5%و كذا رفع المعدل المطبق على المكشوف من طرف البنوك إلى 20%بدلا من ،15%و تحديد سعر تدخل بنك الجزائر في السوق النقدية بـ 17%.

-تقليص الدعم الموجه للمواد الأساسية، و الذي عوض بالدعم المباشر عن طريق المنح.

- مراجعة إعادة تمويل البنك المركزي للبنوك التجارية، بزيادة التكاليف للحد من التوسع النقدي.

- التحكم في التضخم عن طريق تثبيت الجور و خفض النفقات العامة، و توجيه الفائض في الميزانية للتطهير المالي للمؤسسات، بالإضافة إلى خوصصة المؤسسات التي لا تحقق مردودية.

ثانيا :تقييم نتائج الاتفاق.2

للوقوف على مدى تنفيذ هذا البرنامج نقدم بعض المؤشرات النقدية في النقاط الآتية1:

- نمو الكتلة النقدية (**M2**،)حيث ارتفعت إلى 627.4مليار دينار سنة 1993بعدما كانت 515.9مليار دينار في نهاية سنة ،1992بمعدل نمو في الكتلة النقدية قدره 21.6%بعدما كان سنة 1990يقدر بـ 11.33%.

- توسيع القروض المقدمة للاقتصاد بنسبة 31.8%بالرغم من إجراءات التطهير التي طبقت على المؤسسات العمومية؛ و ارتفاع التكلفة المتوسطة لإعادة التمويل لدى بنك الجزائر إلى .14%

1 أحمد هني ، المرجع السابق ، ص 215.

2 أحمد هني ، المرجع نفسه ، ص 215

- بلوغ معدل التضخم نسبة 20.5%في سنة 1993بعدما كان سنة 1992عند مستوى ،31.8% أسعار الفائدة الحقيقية سالبة12.5- %) (فلم تزيد من المدخرات رغم ارتفاع الفائدة الاسمية إلى 13%سنة 1993 .
- خفض عجز الميزانية العمومية من 8.7%من الناتج الداخلي الإجمالي في سنة 1993إلى 4.4% في عام 1994 .
- حصل تخفيض واضح لقيمة الدينار في سبتمبر ،1991واضعا بذلك حدا للاستباقات التضخمية الناجمة عن انزلاق قيمة الدينار ،و رفع هذا الإجراء قيمة الدولار من 09دج سنة 1990إلى 18.5دج سنة دج18.5.
- بلغت خدمات الدين في نهاية 1993حوالي 09مليار دولار، أي أن نسبة خدمة الدين وصلت إلى 82.4% ،و إذا ما قرنت بالنسبة المعيارية المسموح بها في قدرة الدولة على الوفاء بالتزاماتها الدولية المقدرة بـ 25%و 30%فهي مرتفعة إذا.

نظرا لهذه الظروف و الاختلالات الهيكلية المتمثلة في ارتفاع المديونية الخارجية بالإضافة إلى العجوزات الداخلية ، و تسجيل عجز في الميزانية يقدر بـ 12.2مليار دولار سنتي 1993 -1992 بعدما كان يسجل فائضا في سنة 1991بسبب انخفاض أسعار البترول، و زيادة النفقات، مما أدى إلى تجميد الشريحة الرابعة، و في هذا الإطار تم إبرام اتفاق تصحيحي هيكلي مع صندوق النقد الدولي و جاءت حكومة جديدة لتواصل عملية الإصلاح.[1]

المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية في الجزائر .

يمكننا تقسيم هذه الأدوات حسب اتجاهها و طبيعة دورها إلى ثلاثة مجموعات، فالمجموعة الأولى من الأدوات تسمح لبنك الجزائر بضخ السيولة ، و تتكون من معدل إعادة الخصم، و مناقصة القروض باستدراج العروض، أما المجموعة الثانية من الأدوات تسمح له بامتصاص السيولة، فهي تتكون من الاحتياطي الإجباري، و استرجاع السيولة، و تسهيلات الودائع، أما المجموعة الثالثة تسمح لبنك الجزائر بضخ السيولة و امتصاصها إذا لزم الأمر ذلك و تتمثل في عملية الأمانة و عمليات السوق المفتوحة .[2]

---

1 أحمد هني ، المرجع السابق ، ص 216 .

2 بن حمود سكينة، دروس في الاقتصاد السياسي ، الطبعة الأولى، دار الملكية للطباعة و الإعلام ،دار النشر و التوزيع، الجزائر.2006.ص65

أولا : معدل إعادة الخصم .

يعتبر أحد الأدوات الأساسية في السياسة النقدية، يستعمله بنك الجزائر للتأثير في مقدرة البنوك التجارية على منح القروض بالزيادة أو بالنقصان، إذ كان بنك الجزائر قبل صدور قانون النقد و لقرض (90-10) يعامل القطاعات الاقتصادية وفق معيار المفاضلة في منح القروض بتطبيق معدل إعادة خصم خاص بكل قطاع ، و لكن منذ سنة 1992تم تعويضه بنظام التحديد الموحد لمعدل إعادة الخصم، و الذي يتم تغييره كل 12شهر تقريبا، و يقوم مجلس النقد و القرض بكيفيات و شروط تحديده ،و في بداية كل سنة يقدم بنك الجزائر لمجلس النقد و القرض التوقعات المتعلقة بتطور المجاميع النقدية و القرض و يقترح في نفس الوقت أدوات السياسة النقدية لتحقيق الهدف المحدد حسب الأهداف الوسيطة لبلوغ الهدف النهائي، و في بداية كل ثلاثي يبرمج بنك الجزائر المبالغ الإجمالية القصوى التي تكون قابلة إعادة الخصم.1

ثانيا : الاحتياطي الإجباري:

المادة 93من قانون النقد و القرض ألزمت البنوك التجارية بفتح حساب خاص و مغلق لتكوين احتياطي يحسب إما من مجموع الودائع أو لجزء منها، و إما من مجمل توظيفاتها أو لجزء منها، و يسمى هذا الاحتياطي بالاحتياطي الإجباري، و الذي مبدئيا لا يمكن أن يتجاوز 28%من المبلغ الذي أستعمل كأساس للحساب، كما يمكن لبنك الجزائر أن يرفع هذه النسبة عندما تدفعه الضرورة لذلك، و كل نقص في قيمة الاحتياطي القانوني لأي بنك سيعرضه لغرامة يومية بنسبة 01%من هذا النقص، و يحق للبنك المعاقب أن يقدم طعنا للغرفة التجارية في المحكمة العليا أو لمجلس الدولة، و قام بنك الجزائر و لأول مرة بفرض احتياطي قانوني بنسبة 2.5%في أكتوبر 1994من الودائع المصرفية من دون الودائع بالعملات الصعبة ،غير أنها لم تطبق فعليا و بقيت بدون تطبيق إلى غاية أفريل 2001 نظرا لوضعية السيولة الضعيفة لدى البنوك، إلا أنها تبقي الأداة الوحيدة و التقليدية في حوزة بنك الجزائر لكن الأمر (رقم03-11) ألغى المادة 93 من القانون(90-10) الذي وضع هذه الأداة دون التكفل بها من جانب أخر. و بالفعل، و ينص القانون الجديد على أدوات السياسة النقدية ما عدا الاحتياطي القانوني.2

1 بن حمود سكينة ، المرجع السابق ، ص 66

2 بن حمود سكينة ، المرجع نفسه ، ص 67

و نظرا لأهمية هذه الأداة باعتبارها الضمان الأول للمودع و أداة فعالة في يد السياسة النقدية إذا استعملت بحزم، و بالتالي كان على مجلس النقد و القرض إعادة إدراجها و هو ما يقر عليه القانون.

ثالثا :أداة استرجاع السيولة.

انطلاقا من سنة ،2000و خاصة منذ سنة ،2001تعيش المنظومة المصرفية الجزائرية حالة سيولة هيكلية مفرطة غير معهودة، تبعا لأثار الموارد البترولية بصفة عامة، أمرا مثيرا للانشغال و خلق صعوبة كبيرة و زيادة على نسبة إعادة الخصم كنسبة موجهة و الاحتياطات الإجبارية و السوق

الحرة، غير أن اللجوء إلى هذه الأخيرة يطرح عددا من المشاكل، قام بنك الجزائر بإدراج هذه الأداة الجديدة في أفريل 2002علما أن القانون لا يقر هذه الأداة بوضوح ،2و التي هي عبارة عن إيداع طوعي و اختياري لفائض الودائع لدى بنك الجزائر، و ما يمز هذه الأداة أنها أكثر مرونة من الاحتياطات الإجبارية، حيث يمكن تعديلها يوما بعد يوم، و ليست إجبارية مما يتيح الفرصة لكل بنك إمكانية تسيير سيولته، و قد ساهمت هذه الأداة في امتصاص كمية هائلة من السيولة النقدية الفائضة و بالتالي تعتبر عنصر التنظيم الأكثر فعالية خلال السنوات الأخيرة، و سمحت لبنك الجزائر بتوظيف موارد جامدة لتحكم أفضل في العرض النقدي، و قد استخدمت هذه الأداة بشكل كثيف و دائم و كأداة تنظيم لمساندة أداة الاحتياطي الإجباري و أداة إعادة الخصم.1

رابعا :مناقصات القروض بإعلان العروض.

تم استخدام هذه الأداة في مايو 1995بهدف توفير السيولة للاقتصاد، و أحدثت هذه الأداة بهدف إحلال معدل إعادة الخصم باعتباره أداة رئيسية لتحصيل السيولة، و تنظم المادة الرابعة من التعليمة رقم (28-95)هذه العملية، التي تبين عملية شراء بنك الجزائر لسندات عمومية أو خاصة، و طبقا لهذا النظام يقوم وطبقا لهذا النظام يقوم بنك الجزائر بالإعلان عن سعر فائدة أدنى قبل المزاد وتتقدم بعد ذلك البنوك والمؤسسات المالية بعطاءاتها في شكل أسعار فائدة وأحجام الائتمان، و كانت في البداية تعقد كل 06أسابيع و منذ عام 1996أصبحت تعقد كل 03أسابيع، نظرا لفعاليتها في إعادة التمويل في السوق النقدية، وتتم هذه المناقصات عن طريق التلكس أو الفاكس .2

1 بن حمود سكينة ، المرجع السابق ، ص 68

2 بن حمود سكينة ، المرجع السابق ، ص 69

وقد تم تصنيف المؤسسات التي تستفيد من القروض إلى ثلاثة أصناف حسب التعليمة رقم 94-74) (المؤرخة في 1994/11/02والمتعلقة بتحديد قواعد الحذر في تسيير البنوك، كمايلي:

- مؤسسات لها ديون جارية و بدون مشاكل.
- مؤسسات لها ديون ذات مشاكل محتملة الوقوع .
- مؤسسات ذات ديون و بمخاطر كبيرة جدا.

خامسا :عمليات الأمانة

يتدخل بنك الجزائر في السوق النقدية لتوفير السيولة بتعديل معدل الفائدة المتفاوض عليه، و يحدد مبلغ هذا التدخل بناءا على الوضع الذي يتصوره و المقاييس التي يحددها، و تقوم على مبدأ يتمثل في أن كل بنك مقترض عليه أن يقدم ضمانات تتمثل في سندات عمومية أو خاصة يلتزم بها أمام البنك المقرض، بمعنى هي عمليات مضمونة تعتمد على تسليم أو التنازل مؤقتا عن سندات مقابل دين، أي قروض ممنوحة لمدة معينة منذ يوم إجراء العملية، و تكون هذه القروض مضمونة لمدة القرض، و عند انقضاء أجل القرض يرجع البنك المقرض السندات للبنك المقترض، حيث أنه لم يتم استعمال عمليات الأمانة إلا في شكل ضخ للسيولة رغم أنها ذات اتجاهين، ولذلك ومنذ أن عرف النظام المصرفي فائضا في السيولة فهي لم تستخدم، ولكننا بتتبع سعر الفائدة الذي يحدده بنك الجزائر في السوق النقدية كسعر توجيهي ومرجعي نجده قد عرف تراجعا مستمرا فمن 10.75%عام 2000إل04.5% ،8.75%في سنتي ،2001 و ،2003حيث بقي ثابت سنتي ، 2001 و 2002 ثم انخفض إلى 4.5%سنة ،2003 حيث استمر في هذا الثبات حتى سنة 2006.[1]

سادسا :تسهيلات الودائع

أنشأت الأداة في أوت ،2005 والتي تسمح للمصارف بانجاز ودائع لمدة 24ساعة لدى بنك الجزائر، تمنح هذه الوسيلة للمصارف مرونة واسعة في مجال تسيير الخزينة في المدى القصير، و هي تعتبر الأداة الأكثر نشاطا طوال سنة 2006 مقارنة بالأدوات الأخرى، بمعدل منخفض جدا يقدر بـ0.3% سنة ،2005بلغت هذه التسهيلات قيمة 49.7 مليار دج في نهاية عام ،2005ثم ارتفعت قيمتها لتصل إلى 456.7مليار دج أي بمعدل نمو يقدر بـ 818.03%في نهاية عام ،2006حيث أن قيمة تسهيلات الودائع

1 بن حمود سكينة ، المرجع السابق ، ص 69

تجاوزت قيمة استرجاع السيولة بالمناقصة التي بلغت 450 مليار دج سنة ،2006 بمعدل فائدة يقدر بـ 0.3% و هذه الزيادة سجلت في شهر جانفي سنة ،2006 و ارتفعت قيمتها في نهاية 2007عندما قام بنك الجزائر برفع معدل الفائدة من 0.3% إلى 01% في جوان 2007فهو معدل منخفض مقارنة بمعدلات الفائدة التي حددها بنك الجزائر على الأدوات الأخرى، و في نهاية ديسمبر قام بنك الجزائر بخفض معدل الفائدة من 01%إلى 0.75%موازاة مع ذلك قام بنك الجزائر برفع معدلات الفائدة المطبقة على استرجاع السيولة بالمناقصة، حيث انتقل من 2.00%إلى 2.5%سنة 2007هذا بالنسبة لأداة استرجاع السيولة لمدة 03 أشهر أما بالنسبة لمدة 07أيام . قام برفع معدل الفائدة من 1.25%إلى 1.75%سنة ،2007ارتفعت قيمتها من 456.7 مليار دج سنة 2006إلى1400.4 ، 483.11مليار دج سنتي ،2007و ،2008بالرغم بقاء معدل الفائدة ثابت، و في بداية سنة 2009عرفت قيمة هذه الودائع انخفاض حيث وصلت في نهاية ديسمبر قيمة1022.1 مليار دج و التي انخفضت نتيجة الأزمة المالية العالمية، و من أجل استمرار سياسة بنك الجزائر في امتصاص سيولة البنوك الفائضة بأداة استرجاع السيولة لمدة03 أشهر، و لمدة 07أيام ، قام بنك الجزائر مثل ما قامت به البنوك المركزية الأخرى بمراجعة معدلات تدخلاته بتخفيضها في مارس ،2009إلى 1.25%بدل 2.00%لاسترجاع السيولة لمدة 03أشهر، و إلى 0.75% بدل 1.25%لاسترجاع السيولة لمدة 07أيام ، و 0.3%بدل 0.75%بالنسبة لتسهيلات الودائع .[1]

سابعا :عمليات السوق المفتوحة.

تتمثل هذه الأداة في تدخل بنك الجزائر في السوق النقدية لبيع و شراء السندات العمومية والتي يكون تاريخ استحقاقها أقل من ستة أشهر، و سندات خاصة قابلة للخصم، أو بغرض منح القروض، و قد حدد القانون90-10 القيمة الإجمالية للسندات العمومية التي يمكن لبنك الجزائر أن يجريها على العمليات، على أن لا تتجاوز سقف 20%من الإيرادات العادية للدولة بالنسبة للسنة المالية السابقة ،غير أن هذا السقف تم التخلي عنه منذ صدور الأمر رقم03-11 المتعلق بالنقد و القرض في المادة رقم 54منه، كما لا يسمح له بالتدخل في السوق الأولية للحصول على سندات الخزينة ،4رغم فعالية هذه الأداة إلا أن بنك الجزائر لم يطبقها إلا مرة واحدة بصفة تجريبية في نهاية ديسمبر 1996و شملت مبلغا يقدر بـ 04مليون دج بمعدل فائدة متوسط ،14.94%و منذ صدور فائض السيولة في السوق النقدية عام ،2001لم يتمكن بنك الجزائر من بيع سندات عمومية لامتصاص السيولة الفائضة، لكن منذ سنة2004 هناك مجهودات

1 بن حمود سكينة ، المرجع السابق ، ص 70

تبذل لاستعمالها كأداة نقدية فعالة، على أن يقوم المتعاملون الاقتصاديون بطرح الأوراق المالية على المديين المتوسط و الطويل لتفعيل عمل السوق النقدية، رغم هذه المجهودات بقيت عمليات السوق المفتوحة غير مستعملة منذ سنة 2002و إلى غاية سنة ،2009 رغم أن دورها يبقي مهم و فعال و قوي الذي يسمح بتعديل السيولة البنكية.

المبحث الثاني : تدخل الدولة في الاقتصاد عبر السياسة المالية .

تميزت الجزائر من خلال السياسات الحكومية التي انتهجتها سواء في خضم النظام الاشتراكي أو في إطار الانتقال إلى اقتصاد السوق بالاعتماد على قانون المالية كوسيلة أساسية لتنفيذ السياسة المالية . ولطالما تبلور مفهوم قانون المالية في الجزائر في سياق يتعارض مع المبادئ اللبرالية من المنظور السياسي والاقتصادي، كما أنه لم يحترم في غالب الأحيان الصرامة القانونية . 1

ورغم انتهاج الدولة لخيار" **الاقتصاد الحر"** ومحاولة الرجوع إلى الحدود الكلاسيكية لقانون المالية من خلال التخلي عن الاستثمار المباشر والانتقال -في خطوة جديدة- من مفهوم المخططات إلى سياسة البرامج الإنمائية ،إلا أن السياسة المالية المجسدة بقوانين المالية وتضخم ظاهرة الإنفاق العام وارتباطها بمستوى الإيرادات تعطي صورة عن مدى استمرار تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي.2

المطلب الأول : تطور السياسة المالية في الجزائر.

السياسة الإنفاقية في الجزائر تميزت بنمو الإنفاق العام وارتفاع معدلاته من سنة لأخرى طول فترة الدراسة نظرا لتوسع نشاط الدولة وقد مثلت نفقات التسيير خلال الفترة كلها حوالي 72% كمتوسط عام بينما مثلت نفقات التجهيز حوالي 37 % من النفقات العامة في أحسن الأحوال.

أما الإيرادات العامة لقد عرفت تزايد متواصل خلال فترة الدراسة التي استمر اعتمادها بدرجة كبيرة على الجباية البترولية حيث مثلت هذه الأخيرة نسبة أكبر من 60% طوال سنوات الدراسة، ولهذا أصبح الاقتصاد الوطني عرضة للمتغيرات الخارجية وخاصة المتعلقة بأسعار النفط. وكان من نتيجة ذلك أن الموازنة العامة الجزائرية اتصفت بالعجز المزمن والمستمر خلال أغلب سنوات الدراسة ابتداء من سنة 1992 ويرجع استفحال العجز إلى عجز الإيرادات العامة عن ملاحقة الزيادة في الإنفاق العام. وفيما يتعلق بوضع التوازن العام للاقتصاد الجزائري فإنه يعاني من مشكلات أساسية وجوهرية تعكس في واقع الأمر حقيقة انعدام التوازن البنيوي بصورة عامة، بعابرة أخرى أن الخلل يعتبر هيكليا في الأساس وقد تمثلت الإختلالات في نمو النفقات العامة بمعدلات أكبر من الإيرادات العامة المتاحة والمحدودة .3

---

1 حاكمي بوحفص،الإصلاحات والنمو الاقتصادي فى شمال إفريقيا دراسة مقارنة بين الجزائر ،المغرب ،تونس ،مجلة شمال افريقيا ،ص 14.

2 حاكمي بوحفص ، المرجع نفسه، ص 14.

3 عبد الرحمن تومي،الإصلاحات الاقتصادية فى الجزائر ،الواقع و الآفاق ،دار الخلدونية للنشر و التوزيع ،الجزائر ،2011ص 231

صاحب انتقال الجزائر من اقتصاد مخطط مركزيا إلى اقتصاد يعتمد على آليات السوق القيام بعملية ضخمة *لإعادة توجيه سياساتها المالية ، وتمثلت هذه العملية في مجموعة من الإصلاحات الهيكلية بالتعاون مع المؤسسات المالية الدولية. كانت السياسة المالية في إطار التخطيط المركزي تركز أساسا على تخصيص العائد المحقق من صادرات المحروقات من أجل توفير الخدمات المدنية ذات الحجم الكبير بالإضافة إلى التحويلات والإعانات العامة لكل من الإنتاج والاستهلاك والقيام ببرنامج* ضخم من الاستثمارات العامة غير ذات الأولوية.1

وفي عام 1986 تدهورت مظاهر الضعف المالي بدرجة كبيرة عندما انخفضت إيرادات الصادرات الهيدرو كربونية، وقد نتج عن هذا اختلالات مالية كبيرة التي ما صاحبها من تراكم من دين خارجي حتى أصبحت خدمات المديونية خطرا يهدد الاقتصاد الوطني. استمرار هذه الإختلالات المالية أجبرت الحكومة على القيام بعمليات تصحيح مالي أكثر قوة في إطار برنامجين بمساندة صندوق النقد الدولي مع مطلع التسعينات كما أن هذه الفترة عرفت ارتفاع حاد في أسعار النفط مما جعل ميزانية الدولة تحقق فائض غير أن هذا الأخير تحول إلى عجز ابتداء من سنة 1992 وهذا راجع لارتباط الاقتصاد الوطني بالإيرادات النفطية. وبهدف تصحيح الاختلالات المالية والتخفيض من عجوزات الميزانية استمرت الحكومة في تطبيق الإصلاحات الهيكلية للاقتصاد الوطني عامة والمتعلقة بالسياسة المالية خاصة وقد نجح برنامج التصحيح المنفذ عام 1994 إلى حدّ كثير في تخفيض عجز الميزانية وقد اتخذت الحكومة السياسة الضريبية وسياسة الإنفاق العام كأداة فعالة من أدوات الإدارة الكلية. وتجدر الإشارة أن السياسة الانفاقية للجزائر تميزت بزيادة معدلات النفقات العامة باستمرار، وأخذت نفقات التسيير حصة الأسد من النفقات الإجمالية ثم تأتي نفقات التجهيز في المرتبة الثانية التي عرفت نوع من الزيادة خلال السنوات الأخيرة من سنوات الدراسة.2

أما السياسة الإيرادية تميزت باعتمادها على الجباية البترولية حيث مثلت هذه الأخيرة أكبر من 60% من الإيرادات الإجمالية، غير أنّ الجباية العادية عرفت نوع من التحسن من خلال الإصلاحات الضريبية المنتهجة، والشيء الملاحظ هو أن نسبة زيادة الإيرادات العامة لم تلاحق زيادة النفقات العامة مما أدى إلى نتيجة تمثلت في عجز الميزانية في أغلب سنوات فترة الدراسة وبالتالي أصبح التوازن الداخلي مختل وراجع إلى تأثر التوازن الداخلي بالمتغيرات الخارجية لاعتماده على الإيرادات النفطية. 3

1 عبد الرحمن تومي ، المرجع السابق ، ص 232

2 عبد الرحمن تومي ، المرجع نفسه ، ص 233

3 عبد الرحمن تومي ، المرجع نفسه ، ص 233

أما على مستوى التوازن الخارجي حققت الجزائر نتائج حسنة في أغلب سنوات الدراسة وتمثلت هذه النتائج في الفائض الذي حققه ميزان المدفوعات وهذا راجع إلى زيادة صادرات الجزائر وخاصة المحروقات من جهة وارتفاع أسعارها من جهة أخرى وبالتالي يصبح الاقتصاد الجزائري هشا و عرضة للتغيرات الخارجية.

وأخيرا نخلص إلى أن التوازن الاقتصادي العام للجزائر يعاني من مشكلات أساسية وجوهرية تعكس في واقع الأمر حقيقة انعدام التوازن البنيوي بصورة عامة والمتمثل في العجز الموازني الناتج عن زيادة النفقات بمعدل أكبر من الإيرادات هذا من جهة وتقلب أسعار النفط من جهة أخرى .1

المطلب الثاني :ادوات السياسة المالية

السياسة الإنفاقية العامة في الجزائر:

تعتبر النفقات العامة إحدى أدوات السياسة المالية التي تقوم السلطات المالية بتنفيذها من خلال الموازنة العامة للدولة لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية التي يرمي المجتمع إلى تحقيقها خلال فترة زمنية معينة.

تقسم النفقات العامة في ميزانية الجزائر إلى قسمين: نفقات التسيير، نفقات التجهيز، وهذا طبقا للتفرقة بين طبيعة النفقات حيث تجمع النفقات المتشابهة والمتجانسة من حيث طبيعتها والدور الذي تقوم به والأثر الذي يحدثه والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها الدولة حسب كل نوع من أنواع النفقات.2

1 - نفقات التسيير:

هي تلك النفقات التي تدفع من أجل المصالح العمومية والإدارية، أي أن مهمتها تضمن استمرارية سير مصالح الدولة من الناحية الإدارية، حيث أن نفقات التسيير تشمل على نفقات المستخدمين ونفقات المعدات.

تقسيم نفقات التسيير:

حسب المادة 24 من قانون 17-84 تنقسم نفقات التسيير إلى أربعة أبواب هي :

أ- أعباء الدين العمومي والنفقات المحسومة من الإيرادات: يشمل هذا الباب على الاعتمادات الضرورية للتكفل بأعباء الدين العمومي بالإضافة إلى الأعباء المختلفة المحسومة من الإيرادات ويشمل هذا النوع خمسة أجزاء هي :

---

1 عبد الرحمن تومي ، المرجع السابق ، ص 234

2 عبد المجيد قدي ، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية –دراسة تحليلية تقييمية – ، ديوان المطبوعات الجامعيةالجزائر ،.2003 ، ص 129

- دين قابل للاستهلاك (اقتراض الدولة).
- الدين الداخلي- ديون عائمة (فوائد سندات الخزينة).
- الدين الخارجي .
- ضمانات(من أجل القروض والتسبيقات المبرمة من طرف الجماعات والمؤسسات العمومية) .
- نفقات محسومة من الإيرادات(تعويض على منتوجات مختلفة).[1]

ب- تخصيصات السلطة العمومية: تمثل نفقات تسيير المؤسسات العمومية السياسية وغيرها، المجلس الشعبي الوطني، مجلس الأمة، المجلس الدستوري...الخ، وهذه النفقات مشتركة بين الوزارات.

ج- النفقات الخاصة بوسائل المصالح: وتشمل كل الاعتمادات التي توفر لجميع المصالح وسائل التسيير المتعلقة بالموظفين والمعدات ويضم ما يلي: [2]

- المستخدمين- مرتبات العمل.
- المستخدمين- المنح والمعاشات.
- مستخدمين- النفقات الاجتماعية.
- معدات تسيير المصالح .
- أشغال الصيانة.
- إعانات التسيير.
- نفقات مختلفة .

د- التدخلات العمومية : تتعلق بنفقات التحويل التي هي بدورها تقسم بين مختلف أصناف التحويلات حسب الأهداف المختلفة لعملياتها كالنشاط الثقافي، الاجتماعي والاقتصادي وعمليات التضامن وتضم : التدخلات العمومية والإدارية(إعانات للجماعات المحلية).

- النشاط الدولي(مساهمات في الهيئات الدولية) .
- النشاط الثقافي والتربوي(منح دراسية) .
- النشاط الاقتصادي(إعانات اقتصادية) .
- إسهامات اقتصادية (إعانات للمصالح العمومية والاقتصادية) .
- النشاط الاجتماعي(المساعدات والتضامن) .
- إسهامات اجتماعية(مساهمة الدولة في مختلف صناديق المعاشات...الخ) .

1 عبد الرحمن تومي ، المرجع السابق ، ص 235

2 عبد الرحمن تومي ، المرجع نفسه ، ص 235

2- نفقات التجهيز:

إن تمويل نفقات التجهيز يتم من قبل الخزينة العمومية للدولة بنفقات نهائية كما قد يتم تمويلها بنفقات مؤقتة في شكل قروض وتسبيقات الخزينة أو من البنك أي خلال رخص التمويل.

- تقسيم نفقات التجهيز:

يتم تقسيم نفقات التجهيز حسب المخطط الإنمائي السنوي وتظهر في الجدول- ج- الملحق بقانون المالية حسب القطاعات وحسب المادة 35 من قانون 17-84 توزع نفقات التجهيز على ثلاثة أبواب: استثمارات منفذة من طرف الحكومة، دعم استثماري، نفقات رأسمالية أخرى، والتصنيف الذي تعتمد عليه التصنيف الوظيفي الذي يسمح لها بإعطاء وضوحا أكثر تأثير لنشاط الدولة الاستثماري وعليه تدون نفقات التجهيز وفق ما يلي:1

أ- العناوين : تقسم نفقات التجهيز إلى ثلاثة عناوين(أبواب) وهي :

- الاستثمارات التي تنفذ من طرف الدولة وتتمثل في النفقات التي تستند إما إلى أملاك الدولة أو إلى المنظمات العمومية .
- إعانات الاستثمار الممنوحة من قبل الدولة .
- النفقات الأخرى برأسمال .

ب- القطاعات: تجمع نفقات التجهيز في عناوين حسب القطاعات(عشرة قطاعات) هي :المحروقات، الصناعة التحويلية، الطاقة والمناجم، الفلاحة والري، الخدمات المنتجة، المنشآت الأساسية الاقتصادية والإدارية، التربية والتكوين، المنشآت الأساسية الاجتماعية والثقافية، المباني ووسائل التجهيز، المخططات البلدية للتنمية مع الإشارة إلى أن القطاع قد يضم عدد معين من الوزارات.

ج- الفصول والموارد: تقسم القطاعات إلى قطاعات فرعية وفصول ومواد حيث نتصور بطريقة أكثر وضوح ودقة وذلك حسب مختلف النشاطات الاقتصادية التي تمثل هدف برنامج الاستثمار، حيث أن كل عملية تكون مركبة من قطاع، وقطاع فرعي، وفصل ومادة.

- سياسة الإيرادات العامة في الجزائر:

تعددت أنواع الإيرادات العامة وتشعبت،فهناك موارد تأخذها الدولة دون مقابل مثل الهبات والإعانات، وأخرى لها صفة تعاقدية كإيرادات الدولة من أملاكها، وثالثة موارد إجبارية سيادية كالضرائب حسب

1 عبد المجيد قدي ، المرجع السابق ، ص 130

القانون المتعلق بقوانين المالية 17-84 لاسيما المادة 11 منه تصنف إيرادات الميزانية العامة في الجزائر إلى :[1]

- إيرادات ذات الطابع الجبائي وكذا حاصل الغرامات .
- مداخيل الأملاك التابعة للدولة .
- التكاليف المدفوعة لقاء الخدمات المؤداة والأتاوي .
- الأموال المخصصة للهدايا والهبات والمساهمات .
- التسديد برأسمال للقروض والتسبيقات الممنوحة من طرف الدولة من الميزانية العامة وكذا الفوائد المترتبة عنها .
- مختلف حواصل الميزانية التي ينص القانون على تحصيلها .
- مداخيل المساهمات المالية للدولة من أرباح مؤسسات القطاع العمومي المرخص بها قانونا .

- الموازنة العامة للدولة في الجزائر:

الموازنة العامة كأداة لقياس مدى تطور الممارسة الديمقراطية في المجتمع، ومن خلالها تقوم الحكومة بتخصيص الموارد المتاحة لتغطية النفقات اللازمة لإشباع الحاجات العامة، ومن ثم تعتبر الموازنة العمة للدولة قلب النظام المالي وجوهره. تعتبر الموازنة أهم أدوات السياسة المالية في تحقيق التوازن والاستقرار الاقتصادي وضمان تحقيق التشغيل الكامل من خلال التحكم في حجم الانفاق العام والإيرادات العامة وإعادة توزيع الدخل والثروات من خلال السياسة الضريبية والإنفاقية.[2]

1 عبد المجيد قدي ، المرجع السابق ، ص 131

2 عبد المجيد قدي ، المرجع نفسه ، ص 131

المطلب الثالث : :أثر السياسة المالية

عرفت الجزائر خلال الفترة 2000-2010ارتفاعا ملحوظا في جانب الإيرادات وهذا راجع للطفرة التي حدثت على الإيرادات البترولية بسبب ارتفاع أسعار المحروقات ، الأمر الذي أدى بالجزائر إلى ضخ ملايير الدينارات بهدف التأثير على المتغيرات الحقيقية الكلية النمو الاقتصادي ، البطالة ، التضخم ، والذي سوف نرى أثر السياسة المالية على كل متغير على حدى :[1]

- **معدلات البطالة ومعدل التشغيل:** كان من ضمن عمليات التحرير والاندماج في الاقتصاد العالمي هو ضرورة إشراك القطاع الخاص ، فبدأت عملية إعادة هيكلة المؤسسات وخوصصتها والتي نتج عنها ارتفاع معدلات البطالة بسبب عدم القدرة على المنافسة وغياب سياسة واضحة للتشغيل ، ولعلاج هذه المشكل وابتداء من سنة 2001تم اعتماد البرامج التنموية وزيادة الإنفاق الحكومي في جميع القطاعات اغتناما لفرصة ارتفاع أسعار المحروقات وتحسين مدا خيل الدولة والهدف منه تخفيض البطالة .
- **تحليل معدل التضخم :** شهدت معدلات التضخم في الجزائر انخفاضا محسوسا بدءا من سنة 1999بفضل السياسات المتبعة من طرف الجهات الوصية لتبلغ نسبة 2.1%ليتواصل الانخفاض ليصل إلى أقل نسبة له سنة 2000بمعدل 0.3%ليرتفع إلى 4.2%سنة 2001لارتفاع المعروض النقدي بنسبة ،22.3%1كما بلغ معدل التضخم نسبة 2.6 %و 3.6%لسنتي 2003و 2004على التوالي مسجلا ارتفاعا يقدر ب 2.3نقطة و 3.3نقطة على التوالي مقارنة بسنة 2000ويرجع السبب إلى :
- ارتفاع قيمة الواردات بنسبة 8.32%لسنة 2003مقارنة بسنة 2002وحوالي 30.4%لسنة 2004مقارنة بسنة ، 2003ويترجم هذا الارتفاع بصفة أساسية لإرتفاع الاسعار الدولية للمواد الغذائية وسلع التجهيز .
- ارتفاع السيولة النقدية في الاقتصاد حوالي 3041.9دج سنة 2003مقابل 2901.5مليار دج سنة 2002 بنسبة زيادة تقدر ب ، 17.24%وللتحكم في اخطار التضخم الناتج عن الافراط في السيولة لجأ بنك الجزائر إلى رفع الاحتياطات الالزامية لدى البنوك .
- ارتفاع الأرصدة الخارجية وضعف العملة الوطنية مع عدم فعالية السياسات النقدية للتصدي للآثار السلبية لنمو الكتلة النقدية جعل التضخم يرتفع إلى 4.7%سنة 2004 .

---

1 سيلام حمزة ، فعالية السياسة المالية في تحقيق الإصلاح الاقتصادي ، -دراسة حالة الجزائر، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية- .2014 ص 81 .

خاتمة الفصل الثالث :

كخلاصة لهذا الفصل نجد أن دراسة مفهوم وأهداف وأدوات كل من السياستين النقدية والمالية وقنواتهما ، تعد من السياسات الاقتصادية التي تتخذ من العرض النقدي ارتكازا للتأثير على وضعية الاقتصاد، وذلك باستعمال مجموعة من الوسائل التي يتبناها البنك المركزي ووزارة المالية من أجل تحقيق التوازن والاستقرار الاقتصادي الكلي.

تعمل السياسة النقدية جنبا إلى جنب مع السياسة المالية والسياسات الأخرى وينصح الاقتصاديون بالاستخدام المزدوج لهما معا. كما أنه إذا نظرنا إلى أدوات السياسة النقدية لوجدنا أن البنك المركزي يستطيع من خلالها أن يمارس نوع من التحكيم المباشر على المتغيرات مستخدما في ذلك سلطة التنظيم والتي منحته السلطة العامة.

تزداد المناقشات حدة على المستوى العالمي من يوم لآخر، حول واقع و ميكانيزم و صلاحيات الدولة الحديثة بمعنى تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، فالإدارة العمومية أو الحكومة باعتبارها عون من الأعوان الاقتصاديين، تعبر عن أنواع فريدة من الكيانات القانونية تنشأ وفق عمليات سياسية من منظور مبدأ السلطات التشريعية و القضائية و التنفيذية، حيث أن الحكومات تتدخل بصفة غير مباشرة في الحياة الاقتصادية في إطار السياسة الاقتصادية الكلية؛فالسياسة الاقتصادية بكل فروعها المتمثلة في السياسة النقدية، سياسة الصرف، السياسة الجبائية ،سياسة الميزانية، سياسة المداخيل، السياسة الاجتماعية، تساهم بارتباطاتها و تشعباتها في إنجاح السياسات التنموية، وكذا الوصول إلى الأهداف الأساسية للسياسة الاقتصادية والتي يجب أن تكون مرنة لتحقيق الرفاهية العامة، وقد لخص الاقتصادي كالدور هذه الأهداف ضمن ما يعرف بالمربع النمو الاقتصادي.

خاتمة عامة

إنّ تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في الرؤية الاقتصادية المعاصرة يجب ألّا يتجاوز حماية آلية السوق، وهو تدخل لا يختلف في جوهره مع الفكر الرأسمالي النظري، ولكنه يتفق مع التوجه العلمي والعملي الجديد للتحكم في آلية السوق بما يكفل حماية المصلحة الاقتصادية التي لم تعد تنحصر داخل حدود الدولة بعد أن تحوّلت العولمة من فكرة إلى واقع مفروض لا جدل في تأثيراتها السلبية والإيجابية.

ونحن ننظر هنا إلى آلية السوق في إطار المفهوم الشامل للاقتصاد الحر، وهو المفهوم الذي حلب اللبن الذي رضع منه القطاع الخاص وتربى ونما عليه. ولهذا يكون تدخل الدولة تأكيداً على أن تنسجم آلية السوق عملياً مع هذا المسار.

ولهذا أيضاً يجب أن يكون تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وفق معايير تهدف إلى تصحيح الخلل في آلية السوق، إن وُجد، وإلى خلق مناخ تنافسي يُبقي مفهوم حرية الاقتصاد ويتفق مع استحقاقات النظام الاقتصادي العالمي الجديد، وهي معايير ممكنة وإن كانت تحتاج إلى تأطير واضح وتنظيم محكم. وإذا بُني تدخل الدولة على هذه الفلسفة الفكرية، فإن السياسة الاقتصادية ستحافظ على روح المبادرات الفردية التي شكّلت الوقود الذي خرج من دفئه هذا الزخم التنموي الذي تنعم به اقتصادات الدولة الصناعية المتقدمة.

إنّ تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي يجب أن يكون وفق سياسة اقتصادية تحكمها شفافية تتيح للقطاع الخاص التعامل معها بما يحقق أهدافها وأهدافه معاً،وبما يكفل المحافظة على مسار آلية السوق في الاقتصاد وتمكين هذه الآلية من حماية النشاط الاقتصادي وقيامه على أسس تنافسية كاملة. وهذه الرؤية هي رؤية عامة تهدف إلى إرساء المفهوم النظري لمسألة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وحدود هذا التدخل ومداه.

ويفيد هذا المفهوم النظري في تأطير أي تطبيق عملي يختلف بالضرورة من دولة لأخرى ومن زمان لآخر ويرتبط بالخصوصية التي يتميز بها اقتصاد عن آخر ويتم وفق أنظمة محددة وواضحة المعالم.

اهم التوصيات :

- يجب أن يكون تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وفق معايير تهدف إلى تصحيح الخلل في آلية السوق.
- يجب أن يكون تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وفق سياسة اقتصادية تحكمها شفافية تتيح للقطاع الخاص التعامل معها بما يحقق أهدافها وأهدافه معاً.
- يقتصر دور الدولة على الحفاظ على النظام العام، و العمل على ضمان احترام الحريات و المبادئ التي يقوم عليها أساسا الاقتصاد.
- تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في الرؤية الاقتصادية المعاصرة يجب ألّا يتجاوز حماية آلية السوق.

الدولة الحديثة هي دولة المجتمع وهي بهدا تفترض قيما سياسية معينة كالتداول على السلطة و احترام الارادة العامة و ما الى دلك.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

-أحمد فريد مصطفى، سهير محمد السيد حسن، السياسات النقدية و البعد الدولي لليوروا، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2000.

-أحمد هني، اقتصاد الجزائر المستقلة، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية،1993.

-ابن خلدون، المقدمة، دار إحياء التراث العربي،ط4،(د . ت) بيروت.

-إبراهيم علي عبد الله،أنور العجارمة:مبادئ المالية العامة ،دار الصفاء للطباعة ، عمان ،2000.

-بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات و السياسات النقدية، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية 2004.

-بن حمود سكينة، دروس في الاقتصاد السياسي ، دار الملكية للطباعة و الإعلام ،دار النشر و التوزيع، الجزائر.2006.

-وجدي حسين، المالية الحكومية والاقتصاد العام، الإسكندرية، ،1988

-حودة عبد الخالق، الاقتصاد الدولي، دار النهضة، القاهرة، ،1983.

-حاكمي بوحفص،الإصلاحات والنمو الاقتصادي فى شمال إفريقيا دراسة مقارنة بين الجزائر ،المغرب ،تونس ،مجلة شمال افريقيا.

-طارق لحاج، المالية العامة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان ،1999.

-محمود حسين الوادي، زآرياء أحمد عزام، المالية العامة والنظام المالي في الإسلام، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، ،2000.

-محمد دويدار ، مبادىء الاقتصاد السياسي ، منشورات الحلبي الحقوق ، بيروت ، 2003.

-معتوق سهير محمود ، النظريات و السياسات النقدية، القاهرة، مكتبة عين الشمس،1999.

-ساطع الحصري، دراسات عن مقدمة ابن خلدون، ط3، بيروت، 1967.

-سلوى سليمان، السياسة الاقتصادية، وكالة المطبوعات، الكويت،1973.

-عبد الله العروي، العرب والفكر التاريخي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء- بيروت (ط 4) 1998.

-عبد الرحمان التيشوري ,مقومات الدولة الحديثة , (د.ت) .سوريا .2008

-عبد المنعم فوزي.المالية العامة و السياسة العامة . دار النهضة العربية . بيروت .1973 .

-عقيل جاسم عبد الله، النقود و البنوك (منهج نقدي و مصرفي)، عمان، دار و مكتبة الحامد للنشر ،1999.

-عبد الرحمن تومي،الإصلاحات الاقتصادية فى الجزائر ،الواقع و الآفاق ،دار الخلدونية للنشر و التوزيع ،الجزائر ،2011.

-عبد المجيد قدي ، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية (دراسة تحليلية تقييمية) ، ديوان المطبوعات الجامعيةالجزائر ،2003.

-صالح مفتاح، النقود و السياسة النقدية (المفهوم، الأهداف، الأدوات)، القاهرة، دار الفجر للنشر و التوزيع، 2005.

-خبابه عبد الله، الاقتصاد المصرفي (البنوك الالكترونية، البنوك التجارية، السياسة النقدية)، مؤسسة شباب الجامعة، بدون سنة النشر.

المجلات و المواقع الالكترونية:

-منذر خدام، الحوار المتمدن-العدد: 3234 - 2011 / 1 / 2 - 08:51 .
http://www.ahewar.org.

-عبد الله شحاته خطاب دور الدولة والنظرية الاقتصادية: الدروس المستفادة للحالة المصرية
ttp://www.pidegypt.org/ .

-سيلام حمزة ، فعالية السياسة المالية في تحقيق الإصلاح الاقتصادي ، دراسة حالة الجزائر، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية، 2014.

الفهرس

بسملة

تشكر

اهداء

المقدمة العامة .....أ/د

الفصل الأول: ماهية الدولة الحديثة

المبحث الأول: الاطار المفاهيمي للدولة الحديثة..... 11

المطلب الأول: مفهوم الدولة الحديثة 11

المطلب الثاني: مقومات الدولة الحديثة..... 13

المطلب الثالث :سمات الدولة الحديثة..... 14

المبحث الثاني: دواعي تدخل الدولة في الاقتصاد 15

المطلب الأول: حجج معارضي تدخل الدولة 15

المطلب الثاني: حجج مؤيدي تدخل الدولة 18

المطلب الثالث: اسباب و حدود تدخل الدولة 22

الفصل الثاني: آليات تدخل الدولة في توجيه الاقتصاد

المبحث الأول: تدخل الدولة عبر السياسة المالية..... 28

المطلب الأول: ماهية الساسة المالية 28

المطلب الثاني: اهداف السياسة المالية 30

المطلب الثالث: حدود التدخل عبر السياسة المالية..... 32

المبحث الثاني :تدخل الدولة عبر السياسة النقدية 35

المطلب الأول: ماهية السياسة النقدية 35

المطلب الثاني : اهداف السياسة النقدية 37

المطلب الثالث : حدود التدخل عبر السياسة النقدية 39

الفصل الثالث:دراسة تحليلية حول تدخل الدولة في الاقتصاد (حالة الجزائر)

المبحث الأول: تدخل الدولة عبر السياسة النقدية 48

المطلب الأول تطور السياسة النقدية في الجزائر..... 48

المطلب الثاني : ادوات السياسة النقدية في الجزائر 50

المبحث الثاني : تدخل الدولة عبر السياسة المالية 56

المطلب الأول: تطور السياسة المالية في الجزائر 56

المطلب الثاني : ادوات السياسة المالية في الجزائر.....58

المطلب الثالث : اثر السياسة المالية في الجزائر 62

الخاتمة العامة.....65

المراجع 67

الفهرس

أخذت مسألة تدخل الدولة في الاقتصاد حيزا هاما في الفكر الاقتصادي؛ ومهما اختلفت طبيعة الإيديولوجية المتبعة من قبل النظام السياسي، فإن الحكومات تحاول جاهدة التحكم في الاقتصاد أو توجيهه، لذا فإن النشاط الاقتصادي، بطبيعته يرتبط بالدولة، حيث أنه بعد الأزمة العالمية لسنة 1929 أصبح للدولة دور جديد يبرز في اتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح الاختلالات الناجمة عن السوق، وهو ما يعبر عن الدولة المتدخلة، و في سياق تطور تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، ظهر مفهوم الدولة الحديثة الذي يتمحور أساسا حول إعادة صياغة كيفيات و وسائل و مؤسسات هذا التدخل، حيث لم يتم الإنقاص من التنظيمات الاقتصادية أو من الرقابة العمومية بل تم إعدادهما بشكل مختلف وأوكلت إلى هيئات إدارية مستقلة، وبالعودة إلى التجربة الجزائرية فإن مسألة تدخل الدولة في الاقتصاد أخذت منحى متذبذب، وتغيرت بحسب الظروف السياسية و المالية للدولة؛ حيث ورثت الجزائر، غداة الاستقلال، نظاما اقتصاديا يعتمد على مبادئ الليبرالية الاقتصادية و الأرثوذوكسية المالية التي كرسها الاستعمار الفرنسي، و في محاولة لإعادة بناء الاقتصاد الوطني بعد الاستقلال، مرت الدولة بمرحلة انتقالية تميزت بمواصلة العمل بالقوانين الفرنسية التي لا تتعارض مع السيادة الوطنية ، مع العمل على تدارك الضعف الكبير في التنمية و السعي للرفع من المستوى المعيشي لـ 12 مليون جزائري في إطار نظام سياسي مبني على الديمقراطية الاجتماعية وفق ما ينص عليه دستور 1963،وبعد الأزمة البترولية لسنة 1986 وعدم قدرة النسيج الاقتصادي على تحمل صدمة انهيار أسعار المحروقات، لجأت الجزائر إلى تغيير المنهج الاقتصادي من خلال محاولة الحد من تدخل الدولة في الاقتصاد و السعي للرجوع إلى الحدود الكلاسيكية لقانون المالية من خلال تدخل أقل .

He took the issue of state intervention in the economy an important place in economic thought; and no matter how different the nature of the ideology adopted by the political system, the government is trying hard to control the economy or directed, therefore, economic activity, is inherently linked to the state Where that after the global crisis in 1929 to become the state highlights the new role to take steps to correct imbalances caused by the market action, reflecting the intervening State And in the context of the evolution of state intervention in economic activity, the concept of the modern state which is mainly centered on the re-drafting of the modalities and means and institutions such intervention afternoon, where have not been rendered less economic regulation or public control, but was prepared differently and entrusted to an independent administrative bodies .Returning to the Algerian experience, the issue of state intervention in the economy took a turn wobbling, and changed according to political circumstances and financial state; where inherited Algeria, the day after independence, an economic system based on the principles of economic liberalism and financial Orthodox enshrined in the French colonialism .In an attempt to rebuild the national economy after independence, the state passed transition marked by continuing to work French laws that do not conflict with national sovereignty, while working to redress the severe weaknesses in the development and seek to raise the living standards of 12 million Algerians in the framework is based on the political system Social democracy as enshrined in the 1963 Constitution .After the oil crisis of 1986 and non-economic fabric's ability to withstand the shock of the collapse of fuel prices, resorted Algeria to change the economic approach by raying to reduce state intervention in the economy and seek to return to the classic border Finance Act through less interference.